مجلس الأمن

السنة التاسعة والخمسون

مؤقت

الجلسة **٥٠٦٦** (الاستئناف ١)
الخميس، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، الساعة ١٥/٢٠
نيويورك

الرئيس:	السير إمير جونس باري	(المملكة المتحدة)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد نكيفروف
	إسبانيا	السيد يانييث – بارنويفو
	ألمانيا	السيدة بريس
	أنغولا	السيد لوكاس
	باكستان	السيد محمود
	البرازيل	السيد موريتان
	بنن	السيد زنسو
	الجزائر	السيد قطي
	رومانيا	السيد دومترو
	شيلي	السيد لاندريشه
	الصين	السيدة جيانغ ننغ
	فرنسا	السيدة كوليت
	الفلبين	السيدة ساري
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد أولسن

جدول الأعمال

المرأة والسلام والأمن

تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2004/814)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A.

04-57781 (A)
0457781

استؤنفت الجلسة الساعة ١٥/٢٠.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيدة أغاثا روانكوبا، ممثلة الشبكة النسائية للدفاع عن الحقوق والسلام.

السيدة روانكوبا (تكلمت بالفرنسية): أنا أغاثا روانكوبا، محامية بمحكمة الاستئناف في بوكافو، وعضو الشبكة النسائية للدفاع عن الحقوق والسلام، وهي منظمة غير حكومية مقرها في بوكافو، بمقاطعة كيفو الجنوبية، في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية.

أولا، أتقدم بخالص الشكر إلى حكومة المملكة المتحدة، والمنظمة غير الحكومية، الفريق العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، ومنظمة الإشعار الدولية، لإتاحة الفرصة لي للمشاركة في هذه الجلسة نيابة عن نساء جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي بياني اليوم، سأتقدم بثلاث توصيات محددة لمساعدة المجلس في جهوده من أجل القضاء على العنف الجنسي ضد المرأة. ونحن جميعا ندرك أبعاد العنف القائم على أساس نوع الجنس في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وعلى سبيل المثال، في الجزء الشرقي من البلد، نعتقد أن ٣٥ ٠٠٠ امرأة وفتاة على الأقل قد اغتُصبن منذ بداية الحرب في عام ١٩٩٦. وفي ضوء الآثار المدمرة للعنف المتعلق بأحد الجنسين في جمهورية الكونغو الديمقراطية والعديد من مناطق الصراع في جميع أنحاء العالم، أود أن أشكر مجلس الأمن والمملكة المتحدة خلال رئاستها للمجلس على تكريس جلسة اليوم لهذا الموضوع.

وتوصيتي الأولى هي ضرورة تعزيز التمويل المخصص لقسم حقوق الإنسان وقسم الشؤون الجنسانية في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بغية إيجاد شراكة حقيقية مع المنظمات النسائية المحلية. وقرار مجلس الأمن ١٥٦٥ (٢٠٠٤) الذي يقضي بتوسيع ولاية هذه البعثة كان أمراً إيجابياً. ومنذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، ما برح قسم حقوق الإنسان بالبعثة يعمل في مقاطعة كيفو الجنوبية مع المنظمات النسائية المحلية، بما فيها منظمتي، بغية تحديد ضحايا العنف وإعادة تأهيلهن، وفقاً لحقوقهن. وتقدم هذه المنظمات الدعم للنساء اللاتي يعشن في أقصى المناطق الريفية النائية، التي لا تستطيع بعثة الأمم المتحدة الوصول إليها لعدم وجود موارد كافية. ويوجد مقر قسم الشؤون الجنسانية التابع للبعثة في كينشاسا، التي تبعد ٠٠٠ ٢ كيلومتر عن كيفو الجنوبية. ولم يُتَح لمنظمتي فرصة للالتقاء بأحد موظفي هذا القسم البتة. ومن الواضح أن القسم يحتاج إلى دعم أكبر حتى يتمكن من إقامة شراكة فعالة مع المنظمات النسائية.

ثانيا، إنني أؤيد التوصية الواردة في تقرير الأمين العام، التي تدعو مجلس الأمن والدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى إلى: ”ممارسة مزيد من الضغط على أطراف الصراعات المسلحة ... لحملها على وضع حد لكافة انتهاكات حقوق الإنسان المكفولة للمرأة والفتاة، ومن هذه الانتهاكات العنف الجنسي والجنساني“. (S/2004/814، الفقرة ٨٧)

وعلى الرغم من أن الحرب في جمهورية الكونغو الديمقراطية قد انتهت رسمياً، فإن بعض الميليشيات المحلية والأجنبية ما زالت تبث الرعب وترتكب العنف الجنسي في الجزء الشرقي من البلد. وحقيقة أن مجلس الأمن قرر تعزيز عدد ذوي الخوذات الزرقاء في بلدي قد أثارت أملاً هائلاً بين السكان المحليين، وخاصة النساء اللائي أعمل معهن يومياً. ويحدونا وطيد الأمل في أن حفظة السلام سوف يساعدون على تعزيز الأمن في جمهورية الكونغو الديمقراطية بغية استعادة السلام في منطقتنا ومنع الجرائم الأخرى.

ولكن، نتيجة لاتساع رقعة ترابنا الوطني، فإن عدد ذوي الخوذات الزرقاء ما زال غير كافٍ. ولذا، أحث مجلس الأمن على مواصلة زيادة عددهم وتواجدهم في شرق البلد في أقرب وقت ممكن لمساعدة البلد على العمل بالتشاور مع جيرانها من أجل نزع سلاح الميليشيات الأجنبية وإعادتها إلى أوطانها، وممارسة الضغط على البلدان التي لا تزال تحتفظ بمجموعات مسلحة في بلادنا لإعادتها إلى أوطانها.

وثمة مشكلة مزعجة أخرى في جمهورية الكونغو الديمقراطية تتمثل في أن بعض المجموعات المسلحة ما زالت تحتجز فتيات مجندات لاستعبادهن جنسياً، مما يؤدي إلى استبعادهن من عملية نزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم. ومن الضروري أن تدرج أولئك الفتيات في برامج بعثة الأمم المتحدة. ولذلك، أحث مجلس الأمن على أن يزوِّد قسمي الشؤون الجنسانية وحقوق الإنسان في البعثة بالموارد البشرية والمالية اللازمة لجمع المعلومات عن الفتيات المجندات والتأكد من تسريحهن.

وأخيراً، فإنني أوصي بأن يتخذ مجلس الأمن إجراءات فورية، بموجب الفقرة ٨٧ من تقرير الأمين العام بشأن المرأة والسلام والأمن، لإنهاء الإفلات من العقاب من خلال التدابير التالية. أولاً، ينبغي إجراء تحقيق دولي مستقل لتحديد المسؤولين، فرادى ومجتمعين، عن العنف الجنسي ضد النساء أثناء الحرب في جمهورية الكونغو الديمقراطية، تحديداً دقيقاً. ثانياً، مطالبة قسمي حقوق الإنسان والشؤون الجنسانية ببعثة الأمم المتحدة بالعمل مع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي صادقت على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، بغية مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية.

إن نساء كيفو الجنوبية قد أعلنَّ التعبئة لمكافحة العنف الجنسي والدفاع عن حقوق الضحايا. والتحالف ضد العنف القائم على أساس نوع الجنس، ومنظمتي عضو مؤسس فيه، قد قدم اقتراحات لإصلاح القانون الجنائي الوطني بغية إعادة تعريف وتعزيز القوانين الجنائية ضد الاغتصاب. غير أنها لم تلق استجابة.

وعلى الرغم من أن الاغتصاب والإيذاء الجنسي لا يستثنيان أي فئة عمرية، إلا أنهما يؤثران بصفة خاصة على النساء العاملات في المناطق الريفية، وهن القوى المنتجة الرئيسية والركيزة الأساسية في أي اقتصاد معيشي في المنطقة. والأضرار المادية والمعنوية التي عانين منها قد حدَّت من إنتاجيتهن بشكل كبير، وبالتالي زادت من حدة الفقر في المجتمعات الريفية.

وفي هذا السياق، من الأهمية بمكان أن يوفر المجتمع الدولي الدعم المالي للجماعات النسائية في المجتمعات الريفية، وأن يعمل بتعاون وثيق مع تلك الجماعات وأن يأخذ وجهات نظرها بشأن عملية إعادة الإعمار في الحسبان، كما أوصى بذلك الأمين العام في الفقرة ٨٨ من تقريره. وينبغي كفالة الموارد اللازمة للبرامج التي توفر الرعاية والدعم لضحايا العنف الجنسي. وعلى الأخص، ينبغي توفير الرعاية الصحية لكل الضحايا من النساء بغية علاج المشاكل الصحية الناجمة عن الاغتصاب والأمراض التي تنتقل عدواها جنسياً مثل مرض نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز.

وفي الختام، أعرب عن شكري للجهود الحثيثة التي بذلها مجلس الأمن لتحقيق الأمن والسلام للمرأة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. غير أنني أرجو أن يقبل المجلس التوصيات الثلاث التالية لتوفير حماية أفضل للنساء، ومنع تجدد العنف وتشجيع مشاركة المرأة.

أولاً، زيادة التمويل لقسمي الشؤون الجنسانية وحقوق الإنسان ببعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية حتى يمكن أن يعملا في شراكة مع

المنظمات النسائية وأن يقدما المساعدة إلى ضحايا العنف الجنسي.

ثانياً، ينبغي تعزيز قوات حفظ السلام الموجودة في البلد، ويجب أن يحصل هذان القسمان على الموارد البشرية والمالية اللازمة حتى يتسنى لهما جمع المعلومات التي تمكّنهما من تحديد الفتيات المجندات والتأكد من إدراجهن في برامج نزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم.

ثالثاً، لا بد لنا أن نعمل فوراً لإنهاء الإفلات من العقاب من خلال حث قسمي الشؤون الجنسانية وحقوق الإنسان ببعثة منظمة الأمم المتحدة على تشجيع الإصلاح التشريعي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وإنشاء لجنة دولية مستقلة للتحقيق في العنف الجنسي الذي ارتكب أثناء الحرب في البلد.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم التالي، أود أن أذكر كل المتكلمين المحتملين بأن المجلس طلب مني في بداية المناقشة – واسمحوا لي أن أكرر الآن – أن أحض على ألا تتجاوز مدة البيانات خمس دقائق. ونقدر تعاونكم في هذا الصدد أيما تقدير.

أعطي الكلمة الآن للسيدة نولين هيزر، المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

السيدة هيزر (تكلمت بالانكليزية): أشكركم، سيدي، على تشريفي بمخاطبة المجلس بشأن هذا الموضوع الهام: المرأة والسلام والأمن، مع التركيز على العنف القائم على أساس نوع الجنس.

في أوقات الصراع، يصبح العنف ضد المرأة أكثر من مجرد تدمير شخصي؛ فكما شاهدنا والألم يعتصرنا الأحداث في جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا والبوسنة، واليوم في دارفور – فهو وسيلة لتدمير مجتمعات وشعوب بأكملها. والمجتمع الدولي يدرك الآن تماماً أن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف ضد المرأة تستخدم بشكل منهجي كسلاح من أسلحة الحرب. وفي العديد من الصراعات والحروب، يستخدم الاغتصاب وسيلة لإذلال الرجال من الجانب الآخر، ونقل عدوى مرض فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز إلى النساء، وإجبارهن على الاستعباد الجنسي وتدمير قدرة النساء على تنشيط مجتمعاتهن.

ما الذي يجب أن نفعله في النهاية لتحقيق العدالة والمساءلة لضحايا العنف الجنساني؟ ما زال الإفلات من العقاب على الجرائم الجنسانية سائدا في مجتمعات ما بعد الصراع وهو على الأرجح لن ينتهي تماما، وذلك بسبب نواقص العدالة الدولية والوطنية في التعامل مع الجرائم الجنسية. ولكن العدالة والمساءلة أمران حاسمان في عملية العلاج والسلام. ولأننا نعمل على إنهاء الإفلات من العقاب، من الأهمية أن نضمن ألا يكافأ المسؤولون عن الجرائم المرتكبة ضد المرأة بمنحهم سلطة في الدولة ووظائف رفيعة نتيجة لاتفاقات سلام يتم التفاوض عليها. ومن الأهمية أن تشارك المرأة في المفاوضات على طاولات السلام وفي عمليات إعادة الإعمار. ومن الأهمية أن تتم معالجة طابع العنف ضد المرأة والأسباب الجذرية له.

يقر إطار حقوق الإنسان بأن العنف ضد المرأة مظهر من مظاهر الأنماط التاريخية الشديدة التأصل للتمييز ضد المرأة والتفاوتات الجنسانية المنهجية. وإذا نظرنا إلى العنف الجنساني على حقيقته في وقت الصراع لوجدناه جزءاً من سلسلة متصلة من أعمال العنف التي تمتد عبر حياة المرأة، من وقت السلام إلى وقت الحرب. إلا أنها تزداد في وقت الحرب. وفي كل الحالات، تكمن أصولها في انعدام المساواة. فانعدام المساواة الجنسانية هو في الواقع بذرة تنبت في وقت الصراع الثمرة المريرة المتمثلة في حملات منهجية لتدمير حياة النساء والأسر والمجتمعات.

والأنباء السارة هي أننا الآن نعلم الكثير عن التدابير الفعالة للقضاء على العنف ضد المرأة. ولقد أُحرز تقدم كبير في وضع القواعد والمعايير والأطر القانونية، وبات التحدي الآن في ضمان تنفيذ نفس القوانين الجيدة التي وضعتها بلدان عديدة من قبل، والعمل الوثيق مع الأطراف الوطنية الفاعلة وتوفير الدعم اللازم لها. وآليات إنفاذ الحقوق والتعويض عن الانتهاكات حاسمة بالنسبة للمساءلة والعدالة.

ويجب أن يصاحب الإصلاح القانوني تدريب وإصلاح جهاز العدالة الجنائية، الذي لا يراعي كثيرا احتياجات الضحايا من النساء. وبعض التغييرات التي أُدخلت على إدارة العدالة – من خلال إنشاء مراكز شرطة متخصصة، وتدريب قوات الشرطة إجمالا، وإقامة الشراكات مع الجماعات النسائية – يجب تعميمها على أوسع نطاق ممكن. ويجب لعمليات التدخل المنسقة على الصعيد المجتمعي أن تجمع بين الرجال، والحكومة المحلية، والزعماء التقليديين، وأصحاب المهن الطبية والقانونية، وقيادات المنظمات النسائية حتى يمكن ربط إطار القوانين الدولية والوطنية بالحقائق التي تعيشها المرأة ربطاً قوياً.

ونعلم أيضا أنه يجب التعامل مع العنف على صُعُد متعددة وفي قطاعات متعددة من المجتمع في آن واحد، وأنه يجب معالجة الأسباب الجذرية للعنف، بما في ذلك المركز الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الضعيف للمرأة. ومن خلال صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم الإجراءات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة، الذي يديره صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، اتُخذت مبادرات في كل تلك المجالات. وتلك المبادرات أساسية لحياة خالية من العنف لجميع النساء، ولكن من الضروري الارتقاء بها وتزويدها بالموارد الكافية لكي تصبح ممارسة ثابتة في حالات الأزمات وما بعد الأزمات.

في نهاية المطاف، يجب معالجة أسباب العنف من خلال إنفاذ حقوق المرأة والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وتتطلب العدالة الجنسانية إدماج المنظورات الجنسانية في كل أبعاد العدالة ومشاركة المرأة في تشكيل أطر العدالة ومؤسسات سيادة القانون بطرق تعزز حقوقها الإنسانية والمساواة القانونية والإدماج. وتتطلب العدالة الجنسانية عدالة قانونية لتصحيح القوانين التي تميز ضد المرأة، مثل قوانين الميراث التي تمنع المرأة من التملك. وهي تتطلب عدالة لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم الحرب حتى تتمكن النساء من تجاوز صدمتهن وبدء حياة جديدة. كما أنها تتطلب عدالة اقتصادية واجتماعية لمعالجة التفاوتات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي عادة ما ينطوي عليها العنف والصراع. لقد ظلت النساء ضحايا للحروب؛ ويجب الآن أن تكون النساء جزءا من حلول السلام.

وما فتئنا في عملنا من أجل العدالة الجنسانية ندعم كل تلك الأبعاد. فعلى سبيل المثال، قمنا في أفغانستان بدعم التدريب على المنظور الجنساني والحقوق، وانخراط المرأة في وضع مشاريع القوانين ومشاركتها في الانتخابات. وفي رواندا، ساعد دعمنا للقيادات النسائية على تعزيز دورها في الحكومة ويوجد في ذلك البلد اليوم أعلى نسبة في العالم من القاضيات وعضوات البرلمان. كما أفضى دعمنا إلى صدور قانون الميراث، الذي يضمن للنساء والفتيات حقهن في أن يرثن الممتلكات، وسيحقق الكثير في مساعدة القطاع الزراعي. وفي منطقة البحيرات الكبرى، ساعدنا مكتب الممثل الخاص للأمين العام وكذلك المنظمات النسائية في الاستعداد للاجتماع النسائي الإقليمي في منطقة البحيرات الكبرى. ويجب الآن في اجتماع رؤساء دول وحكومات المنطقة الاعتناء الجاد بالمناشدات التي صدرت عن ذلك الاجتماع النسائي.

ويجب ألا نسمح أبدا بتضييع فرصة إرساء سيادة القانون التي تتيحها إعادة الإعمار بعد الصراع. ويكمن العلاج الحقيقي لأعمال العنف ضد المرأة في الدساتير التي تشمل ضمانات قوية وواضحة للمساواة الجنسانية. ويوجد هذا العلاج في الإصلاحات القانونية التي تضمن المساواة في العلاقات الزوجية والأسرية، وفي حيازة الممتلكات، وفي القدرة المتساوية على الحصول على الوظائف المأمونة. ويعتمد هذا العلاج على دعم النساء من أجل مشاركتهن في الانتخابات بوصفهن ناخبات وعلى ضمان تمثيلهن العادل في الحكومة.

وبوضع تلك اللبنات الأساسية في مكانها، لن تتم طمأنة جميع النساء على تعويضهن عن أعمال العنف فحسب، بل ستلوح لهن في الأفق أخيرا فرصة خفض أعمال العنف الجنساني والقضاء عليها. إن الضرر الواسع النطاق على الأرواح والمجتمعات الذي يسببه نوع العنف الذي شهدناه لا يمكن أبدا إزالته، ولذلك يجب ألا يكون تركيزنا على التعويض الفوري وحده بل أيضا على الشاغل الأساسي المتمثل في استئصال العنف من جذوره.

لقد وصلنا إلى مفترق طرق تاريخي توجد فيه الآن الفرصة لجعل سيادة القانون ومنظور المرأة أمرين أساسيين في عمليات السلام. وكما نوه تقرير الأمين العام، تحقق الكثير منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ولكن ما زال هناك الكثير مما يجب فعله. وأود أن استرعي انتباه المجلس إلى ثلاثة مجالات على وجه الخصوص تم تسليط الضوء عليها مؤخرا في المؤتمر المعني بالعدالة الجنسانية في حالات ما بعد الصراع.

أولا، يجب زيادة مشاركة المرأة وإدماج الأبعاد الجنسانية في كل مراحل التفكير والتخطيط والتنفيذ لعمليات الأمم المتحدة للسلام. وينبغي أن تكون لدى عمليات السلام الأعداد الكافية من الموظفين المتخصصين في العدالة الجنسانية في جميع المكاتب وينبغي أن تستفيد بشكل جاد من الخبرة الجنسانية المتخصصة المتاحة لدى صناديق وبرامج الأمم المتحدة العاملة في الميدان، بما في ذلك صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. ويجب أيضا على هيئات الأمم المتحدة أن تتعاون بشكل أوثق وبوتيرة أكبر من أجل أهداف العدالة الجنسانية مع الجماعات المحلية والمهنية والأكاديمية المنخرطة في تدريب القاضيات والمحاميات، ومع شبكات النساء والرجال للمساعدة على تغيير المفاهيم وضمان المشاركة الكاملة للمرأة في مرحلة ما بعد الأزمات.

ثانيا، على الأفراد العاملين مع الأمم المتحدة في حفظ السلام التزام خاص بعدم انتهاك الثقة التي تضعها النساء والفتيات فيهم. وللأسف، وقعت إساءات سلوكية خطيرة. فيجب أن تمتد العدالة الجنسانية لتشمل أوصياءنا الدوليين. ويجب وضع الوسائل الكفيلة بضمان مسؤولية ومساءلة الأفراد العاملين مع الأمم المتحدة في حفظ السلام، والذين يمثلون للمجتمعات المحلية نماذج يُحتذى بها، ومن أجل ضمان السلوك السوي مع المرأة. ويجب وضع سياسات وإجراءات شاملة لمنع ومعاقبة الاتجار بالنساء والاستغلال والإيذاء الجنسي عنهن. ويتعين علينا أن نحافظ على نظام بيتنا إذا كنا نتوقع من الآخرين أن يفعلوا الشيء ذاته.

ثالثا، يجب أن تكون العدالة الجنسانية أولوية داخل منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك عمليات الأمم المتحدة للسلام، ويجب تعزيز الترتيبات المؤسسية للإسراع بإحراز التقدم. ومازلنا نفتقر إلى القدر الكافي من الهياكل التنظيمية والموظفين والموارد والتنسيق التي هي مطلوبة لتحقيق العدالة الجنسانية. ومن أجل حالات ما بعد الأزمات، ينبغي أن تكون لدى الأمم المتحدة آلية مركزية للتركيز على تنسيق المساعدة للعدالة الجنسانية. وإلى جانب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والاتحاد الدولي للمساعدات القانونية، سيتابع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة تنفيذ بعض توصيات

مؤتمر العدالة الجنسانية، بما في ذلك متابعة التنفيذ من خلال مبادرة الشركاء من أجل العدالة الجنسانية. ولكن الخطوات الإضافية ستتطلب مشاركة منظومة الأمم المتحدة بأكملها، وكذلك مشاركة الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني.

ولن تتحقق العدالة الجنسانية إلا إذا عالجنا العجز المؤسسي الحالي داخل الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمنظور الجنساني. وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) مثال جيد للكيفية التي استطاعت بها المرأة استرعاء انتباه مجلس الأمن إلى قضايا الحماية وإلى دورها في حفظ السلام. والمطلوب الآن استراتيجية جادة وتنفيذ شامل من خلال بناء جنساني أقوى وأكثر تماسكا داخل منظومة الأمم المتحدة ومن خلال الشراكات المقامة مع المنظمات المحلية التي تتصدى للتحديات الراهنة وتعزز الاستراتيجيات الفعالة.

ولقد استغرق الأمر أكثر من عقدين حتى تحقق الإصغاء الجاد لصوت المرأة، واستغرق عقدا من الزمان حتى تم وضع القواعد والأطر القانونية للعدالة الجنسانية المطلوبة للقضاء على العنف ضد المرأة وتمكينها اقتصاديا وسياسيا. والنساء القادمات من مجتمعات مزقتها الحروب في مختلف أرجاء العالم هن الآن في انتظارنا حتى نتناول بكامل اهتمامنا توصيات القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بطرق يمكن أن تؤثر بحق على حياتهن اليومية. ولا يجوز لنا أن نسمح بمرور عقد آخر دون تحقيق ذلك.

السيد كم سان – هون (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية): يبين تقرير الأمين العام بوضوح أنه بينما أحرز تقدم هام في العديد من المجالات الرئيسية في السنتين الماضيتين، إلا أنه ما زالت هناك ثغرات كبيرة قائمة بين أهداف القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وتنفيذه.

ويقدر وفدي التقدم المحرز في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في مجال حفظ السلام. ويسرنا أن نلاحظ أنه يوجد حاليا خبراء في مجال القضايا الجنسانية يعملون بدوام كامل في ١٠ من مجموع ١٧ عملية من عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، بدعم وإرشاد من مستشار الشؤون الجنسانية في إدارة عمليات حفظ السلام بالمقر.

ونشيد أيضا بالجهود التي تبذلها كيانات الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمع المدني في تدريب أفراد القوات المسلحة وعناصر الشرطة المدنية وأفراد حفظ السلام المدنيين بشأن حماية حقوق المرأة واحتياجاتها. ولكننا نؤكد على النداء الذي وجهه الأمين العام من أجل وضع استراتيجية أكثر اتساقا بغية تعزيز التفاهم بين جميع الأطراف الفاعلة بأهمية القضايا الجنسانية بالنسبة لحفظ السلام. ونؤيد بقوة أيضا تطوير وتنفيذ استراتيجيات للتوظيف لزيادة مشاركة المرأة في العمليات العسكرية وفي الشرطة المدنية وعمليات حفظ السلام.

ويؤيد وفدي تماما الرأي بأن عمليات مرحلة ما بعد الصراع يمكن أن توفر للمجتمعات التي خرجت لتوها من الصراع فرصة جديدة لإعادة تحديد ملامح العلاقات الاجتماعية بشكل أفضل. ولذلك فإننا نرحب بالنتيجة التي خلص إليها الأمين العام ومفادها أن مشاركة المرأة في عمليات التعمير في مرحلة ما بعد الصراع قد زادت في السنوات الأخيرة. ويسرنا بشكل خاص أن نشير إلى التقدم الهام المحرز في أفغانستان، حيث شاركت المرأة بشكل كبير في صياغة دستور وطني جديد. وعلاوة على ذلك، فإن ما يثلج صدورنا أن ٢٠ في المائة من مقاعد الهيئة الدستورية الجديدة في ذلك البلد تشغلها نساء. وهذه الفعالية نلمسها أيضا في رواندا حيث جلبت الأحكام الدستورية لتخصيص المقاعد والانتخابات الجديدة ما يعادل ٤٩ في المائة من المقاعد للنساء في مجلس النواب، وهي أعلى نسبة تمثيل للمرأة في برلمانات العالم.

لكن ما يثير قلقنا أن معظم جهود التعمير لا تتضمن بشكل منهجي المنظور الجنساني. وبالتالي، فإننا نؤيد نداء الأمين العام بالإدماج المنهجي للمنظور الجنساني في تخطيط وتنفيذ ورصد جميع برامج وميزانيات التعمير.

ومن بين الحقائق الرهيبة التي نلمسها في الحروب الحديثة اليوم أن النساء والفتيات يعانين بشكل لا يتناسب مطلقا مع درجة اشتراكهن في صراع بعينه. وعلى وجه الخصوص، كان العنف القائم على أساس نوع الجنس – بما في ذلك الاغتصاب والاستعباد الجنسي وغيرهما من أشكال الاعتداء – من المظاهر المخزية للحرب في العديد من الصراعات حول العالم. وقد كانت العواقب مأساوية بالنسبة للملايين من النساء والفتيات، وكذلك بالنسبة للأسر والمجتمعات المحلية والمجتمعات التي تعتمد عليهن.

ويقلقنا أن المجتمع الدولي لم يتمكن حتى الآن من منع أعمال العنف ضد المرأة خلال الصراعات المسلحة. وكما يبين تقرير الأمين العام فقد تم الإبلاغ مؤخرا عن وقوع حالات من العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس في منطقة دارفور في السودان وفي بلدان أخرى أثناء حالات الصراع أو فيما بعد الصراع. ومن الواضح أن الطريق طويل أمامنا قبل أن نستأصل تلك الآفة التي تحيق بالبشرية.

وبالرغم من ذلك نعلق آمالا عريضة على التطورات الإيجابية التي سجلناها في معركتنا الشاقة ضد العنف القائم على أساس نوع الجنس. وقد اضطلع المقررون الخاصون للجنة حقوق الإنسان، ولا سيما المقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة، بدور هام في استرعاء الانتباه إلى هشاشة وضع المرأة في الصراعات التي دارت مؤخرا. وقد أبدعت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا على مستوى الفقه القانوني عند البت في قضايا العنف الجنسي في إطار القانون الدولي. ومن المهم بشكل كبير أن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية، واختصاصها بالجرائم المرتكبة ضد الإنسانية – بما في ذلك الاغتصاب والاستعباد الجنسي وغيرهما من أشكال العنف الجنسي – يعطينا الأمل في القضاء على حالات الإفلات من العقاب بالنسبة للجرائم المرتكبة على أساس نوع الجنس ضد المرأة في الصراعات المسلحة.

ومع ذلك فإن ذلك الأمل لن يتحقق تلقائيا. فينبغي أن تبعث الدول الأعضاء بإشارات قوية إلى الأطراف الضالعة في الصراعات المسلحة بأن انتهاكات حقوق الإنسان للمرأة والعنف القائم على أساس نوع الجنس سيتم الرد عليها بفرض عقوبات وجزاءات صارمة على مرتكبيها. ويجب أن نلاحق أولئك الذين يرتكبون تلك الأعمال الإجرامية وأن نقدمهم للمحاكمة، كما يجب أن نعزز فعالية المحاكم وآليات تطبيق العدالة. وإن أفضل وسيلة لمنع العنف القائم على أساس نوع الجنس وقت الحرب هي أن نبعث بإشارة واضحة إلى من يحتمل أن يرتكبوا مثل تلك الجرائم بأنهم لن يفلتوا من العقاب. وعلاوة على ذلك، فإن من المهم في عملية بناء السلام فيما بعد الصراع، بالنسبة للبلدان الخارجة من الصراع، وضع نظام قانوني محلي يوفر الوسائل الفعالة لتقديم مقترفي الجرائم القائمة على أساس نوع الجنس للعدالة.

لقد انقضت أربع سنوات منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ومع ذلك ما زلنا نفتقر إلى حماية النساء والفتيات أثناء الصراعات المسلحة، وما زالت انتهاكات حقوق الإنسان للنساء والفتيات أثناء تلك الصراعات مستمرة دون هوادة. وتؤكد جمهورية كوريا من جديد التزامها بالعمل الثنائي والمتعدد الأطراف ومن خلال وكالات الأمم المتحدة ليتسنى لنا أن نفي بمسؤولياتنا تجاه التنفيذ الكامل والفعال لأحكام القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

السيدة غياردو إرناندیذ (السلفادور) (تكلمت بالإسبانية): اسمحوا لي أن أعرب عن ارتياح حكومتي إزاء استمرار مجلس الأمن في تناول هذه القضية الهامة. وأود أيضا أن أشكركم، سيدي الرئيس، على مبادرتكم بعقد هذه المناقشة المفتوحة بمناسبة مرور أربع سنوات على اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) عن موضوع المرأة والسلام والأمن. هذا موضوع متزايد الأهمية لأنه يؤدي بنا إلى تناول مجالات حاسمة من منهاج عمل بيجين بشأن المرأة والصراعات المسلحة. كما أنه يقودنا إلى تناول الجهود المبذولة التي تهدف إلى صون السلم والأمن الدوليين الذي يشكل الدور الأساسي للمجلس.

وتود حكومة السلفادور أن تكرر شواغلها بسبب استمرار معاناة المدنيين، لا سيما النساء والأطفال والمسنون، من جراء العواقب المدمرة للصراعات المسلحة، بما في ذلك نزوح اللاجئين والمشردين داخليا. ونعرف جميعا أن وطأة ذلك شديدة على السلم الدائم والمصالحة.

إن التجربة التي خاضها شعب السلفادور بسبب صراع مسلح استمر ما يزيد على عقد من الزمن تمكننا اليوم من أن نشاطر المجلس بعض الدروس المستفادة المرتبطة بالموضوع قيد البحث. ومن بين تلك الدروس نود أن نشير إلى أن المرأة تعتبر الدعامة الأساسية في صون التماسك الأسري، وفي الكفاح من أجل العيش اليومي، وفي التركيز الواضح على الاحتياجات ذات الأولوية للأطفال، وفي نقل قيم وتجارب الحياة، وفي فتح المجال أمام الحوار والاتفاق. ومن ثم فإن كل ذلك يجعل بإمكان المرأة أن تحدد بدقة المجالات المحتملة للتعصب أكثر من غيرها.

وتود حكومة السلفادور أن تؤكد على أن من المهم والضروري أن تشارك المرأة بشكل شامل وعلى قدم المساواة مع الرجل في جميع المبادرات التي تهدف إلى المحافظة على السلم والأمن وتعزيزهما، وأيضا في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في مجال حفظ السلم وبناء السلم. لذلك من الجوهري أن نعزز ونقوي مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار المرتبطة بمنع نشوب الصراعات وحلها. وبشكل مماثل نعتقد أن من الجوهري أن تتوفر للمرأة فرص الوصول إلى قنوات المعلومات لكي يكون باستطاعتها أن تتعرف على مصادر العنف المحتملة، وأن تفتح أبوابا جديدة للحوار في المجتمع، وأن تغرس قيم التسامح والسلم الجوهرية إذا أريد للسلام أن يدوم.

ويود وفدي التذكير بأنه لكي يكون السلام حقيقيا يجب أن تتمكن المرأة من جني فوائد السلام. وفي رأينا أن هذا هو أحد أهم الدروس التي تعلمناها لأن المرأة تستطيع أن تنظر إلى ما هو أبعد من مصالحها الفردية من أجل التركيز على الأولويات التي تقوي أواصر الأسرة وما يحيط بها، وغالبا ما تفعل ذلك على حساب احتياجاتها

إن حكومة السلفادور تؤيد المبادرات التي ترسم إدماج المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام. ولهذا السبب نرحب بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الذي ينص على توفير التدريب المتخصص لأفراد عمليات حفظ السلام في مجالات الحماية والاحتياجات الخاصة وحقوق الإنسان بالنسبة للنساء والأطفال والشيوخ في حالات الصراع.

وفي هذا الصدد، نحث مجلس الأمن على الاستفادة من التجارب المتراكمة والخبرات التخصصية في قضايا نوع الجنس لدى مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة. ونود أن نشير هنا بشكل خاص إلى معهد الأمم المتحدة للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، وكذلك إلى كل التجارب الناجحة لدى كل دولة عضو.

وفي الوقت نفسه، نحث الأمين العام على مواصلة جهوده لتوسيع دور ومساهمة المرأة في عمليات الأمم المتحدة، سواء في الميدان أو في المقر. وينسحب ذلك بشكل خاص على المراقبين العسكريين والشرطة المدنية والأفراد العاملين في ميدان حقوق الإنسان والمهمات الإنسانية.

في الختام، اسمحوا لي أن أقول مرة أخرى إن حكومة السلفادور على استعداد للاستمرار في تأييد المبادرات والتدابير التي اتخذها مجلس الأمن لتعزيز المنظور الجنساني والنهوض بالمرأة. وهي مستعدة أيضا للمساهمة في العمليات المصممة من أجل حماية وتعزيز حقوق المرأة في حالات الصراع، والتي تفسح لها مجالا للمشاركة في المصالحة على الأجل الطويل – الشيء الوحيد الذي يضمن شكلا جديدا للتعايش في داخل البلدان.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ليختنشتاين.

السيد فينافيسر (ليختنشتاين) (تكلم بالانكليزية): لقد تم الإقرار بالحاجة التامة إلى مشاركة المرأة في ميدان السلم والأمن في منهاج عمل بيجين. ومن ثم وفر قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الزخم اللازم والتوصيات الملموسة لتنفيذ ذلك.

إن تقرير الأمين العام الأول عملا بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) أكد تأكيدا قويا من جديد على الحاجة إلى مشاركة المرأة في كل عمليات صنع القرار المتصلة بالصراعات المسلحة. وهناك أدلة دامغة على أن صنع السلم الفعال وبناءه وحفظه وإعادة البناء والتعمير في مرحلة ما بعد الصراع، وكذلك تقديم المساعدات الإنسانية، جميعها تتعزز إلى حد كبير بمشاركة المرأة النشيطة فيها. وتغيير صورة المرأة من ضحية إلى شريك هي بالتالي محور التغيير في المسألة المعروضة علينا اليوم.

ولكن على الرغم من أشواط التقدم التي قطعت، ما زالت المرأة تتضرر بقدر غير متناسب بالصراعات المسلحة، وما زالت مشاركتها أقل بقدر غير متناسب أيضا في القرارات ذات الصلة. وما زال التقدم بطيئا في الجانب الأهم وهو المشاركة. وما زلنا نعتقد أن الأمم المتحدة تستطيع ويجب أن تكون القدوة من أجل دفع هذه العملية، وأن مناصب المبعوث الخاص والممثل الخاص وغيرها من المناصب الرفيعة في العمليات لها أهمية خاصة في هذا المجال.

لقد تم توزيع القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشكل واسع وبات معروفا لدى جمهور عريض. ومع ذلك، ما زلنا حقا بعيدين عن الأهداف التي وضعناها نصب أعيننا في هذا القرار. ويجب أن تكون المناقشة السنوية عملية جرد حساب للتعرف على النواحي التي تستدعي اتخاذ إجراءات عاجلة. ويجب أن نقوم بأعمال التنفيذ العملية على مدار العام وأن تكون متسقة واعتيادية. وبالتالي، يبدو من المهم أن ننشئ الآليات لتعميم منظور القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في العمل اليومي للمجلس. ويبدو أن اقتراح الاتحاد الأوروبي بتعيين مركز اتصال لهذا الغرض يشكل في نظرنا مساهمة قيمة في هذا المجال.

وفي مجال الملاحقة القضائية الجنائية لأعمال العنف القائمة على أساس نوع الجنس فقد أحرز تقدم هام للغاية. وقد قدمت المحاكم المخصصة إسهامات تاريخية لفقه القضاء الدولي، وخاصة من خلال قضية أكايسوس أمام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، التي عمقت الوعي حول العالم أجمع بأن العنف الجنسي لن يفلت من العقاب.

إن نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ووثائقه الملحقة يعتبر أن العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. وتطبيق الأحكام ذات الصلة في النظام الأساسي لروما في

القضايا الفردية أمام المحكمة سيكون أساسيا لا من أجل تحقيق العدالة للضحية فحسب، بل أيضا من أجل النهوض بالقانون على المستوى الدولي. وربما أهم من ذلك، أن بدء نفاذ نظام روما الأساسي وبدء عمل المحكمة الجنائية الدولية يوفر الحافز القانوني والسياسي للدول لإدخال تعريفات لهذه الجرائم في التشريع المحلي وتطبيقها في محاكمها الوطنية.

وعلى الرغم من جميع هذه التطورات الهامة، ما زال الخطر قائما بإهمال العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس في المرافعات أمام المحاكم، خاصة أن هذه القضايا تتخللها صعوبات كبيرة وحساسيات. ولذلك من المهم التشديد على الرسالة بأن العنف الجنسي لن يفلت من العقاب، خاصة وأن بعض أشكال هذا العنف شائعة، وهي للأسف فعالة في إرهاب المجتمعات المحلية ومجموع السكان.

ولمنع العنف وأعمال العنف القائمة على أساس نوع الجنس في الصراعات المسلحة، يجب أن تحتل جهود حماية النساء والفتيات وتعزيز حقوق الإنسان للمرأة والفتاة مكان الصدارة. ويبين التقرير تلو التقرير، بما فيها التقرير المعروض علينا اليوم، أن تأثير الصراع المسلح على المرأة يكون أخطر بصفة خاصة عندما تكون ثقافة العنف والتمييز ضد المرأة سائدة قبل نشوب الصراع المسلح.

إن مؤشرات الإنذار المبكر القائمة على أساس نوع الجنس في منع نشوب الصراع، كالهجرات القائمة على نوع الجنس الواحد وازدياد العنف ضد المرأة، قد تنذرنا حقا بالفظائع التي ستأتي عند نشوب الصراع. ولكنها تبرز أيضا الأشكال المتأصلة من التمييز ضد المرأة، وعمليا تمثل مؤشرات على مستوى التمييز ضد المرأة. ومن أجل منع ومكافحة العنف الواسع القائم على أساس نوع الجنس بشكل فعال في الصراعات المسلحة، يجب معالجة ظاهرة التمييز والعنف في مرحلة مبكرة وقبل فترة طويلة من نشوب الصراع.

إن عمل الأمم المتحدة في هذا المجال لن يكون فعالا قبل أن يتم ترتيب البيت من الداخل. فأعمال العنف القائمة على أساس نوع الجنس في العمليات التابعة للأمم المتحدة، وخاصة عمليات حفظ السلام، وعندما تكون المجتمعات السكانية المعنية ضعيفة بشكل خاص، يجب ألا تحدث على الإطلاق ولا يجوز عدم التسامح معها أبدا. ونرحب بالجهود المبذولة لمنع هذه الأعمال، التي تضر كثيرا بالأهداف التي حددها القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أيسلندا.

السيد هانيسون (أيسلندا) (تكلم بالانكليزية): تؤيد أيسلندا بصفتها عضوا في المنطقة الاقتصادية الأوروبية البيان الذي أدلى به في وقت سابق اليوم زميلي ممثل هولندا باسم الاتحاد الأوروبي، وأود بالإضافة إلى ذلك أن أقدم بعض الملاحظات.

يرحب وفدي بهذه الفرصة، كبلد ليس عضوا في مجلس الأمن، لمخاطبة المجلس في المناقشة المفتوحة حول موضوع المرأة والسلم والأمن، بمناسبة الذكرى الرابعة لاعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

في البداية، تود حكومتي أن تعبر عن امتنانها للأمين العام على تقريره عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، المتضمن في الوثيقة S/2004/814. وقد ثبت أن ذلك القرار كان معلما هاما على طريق مشاركة المرأة في منع نشوب الصراع وحفظ السلام وبناء السلام. والآن تم الاعتراف أخيرا بأن للمرأة دورا هاما تؤديه في إقامة وصون السلم والأمن في مناطق الصراع.

ويتطلب تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بذل نفس الجهود القوية التي يتطلبها أي قرار آخر لمجلس الأمن. وما برحت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات، منذ اتخاذ هذا القرار، تتخذ خطوات هامة لتنفيذه. ويشير التقرير إلى أنه ما زالت هناك، رغم ذلك، ثغرات كبرى وتحديات متبقية في جميع المجالات، بما في ذلك على وجه الخصوص ما يتعلق بمشاركة المرأة في منع نشوب الصراعات وعمليات السلام. ويجب أن يواصل المجتمع الدولي أعماله، بتصميم والتزام كاملين من جانب كافة الجهات صاحبة المصلحة، وأن يجعل تنفيذ القرار بشكل كامل على رأس أولوياته.

وصحيح أن للصراع المسلح تأثيرا قاسيا وتداعيات واسعة النطاق على الأشخاص وعلى المجتمعات بصفة عامة. وتصبح النساء والفتيات معرضات للخطر بصفة خاصة لدى انحلال الهياكل الأساسية خلال فترة الصراع وانهيار شبكة الأمن داخل مجتمعاتهن. وفي ظل هذه الظروف، تكون حماية المرأة والفتاة من العنف المرتبط بنوع الجنس أمرا في المقام الأول من الأهمية.

ومن دواعي الأسف، وهذا أقل ما يقال، أن المجتمع الدولي قد عجز بذلك حتى الآن عن منع أعمال العنف ضد المرأة من الحدوث خلال الصراع المسلح وأننا ما زلنا نتلقى اليوم شواهد صارخة ومثيرة للقلق على العنف المرتبط بنوع الجنس في بلدان مثل أفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان. وليس أمامنا من خيار سوى أن نهدف إلى منع ارتكاب العنف المرتبط بنوع الجنس وأن نبذل أقوى الجهود الممكنة سعيا لتحقيق أهدافنا في هذا الصدد. ولآليات الإنذار المبكر دور حاسم تؤديه في الرد على العنف المرتبط بنوع الجنس ومنعه من أن يتكرر. ويجب أن تستكمل جهود الرصد من هذا القبيل بتدابير عملية تتخذ لإنهاء الإفلات من العقاب وتقديم المسؤولين للعدالة.

وتتفق حكومتي مع النتائج التي توصل إليها تقرير الأمين العام بشأن الدور الهام الذي تؤديه المحكمتان الدوليتان لرواندا ويوغوسلافيا في الفقه المتعلق بالعنف الجنسي في إطار القانون الدولي. وبتجريمه العنف المرتبط بنوع الجنس، يعترف نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بالأثر المحدد الذي يحدثه الصراع المسلح على المرأة. ومع أن المجتمع الدولي قد أنشأ هذه الآليات للرد على التداعيات الرهيبة للصراع المسلح، لا يمكن للدول التي يحدث فيها الصراع المسلح تجنب المسؤولية الواقعة عليها، فهي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تقديم المرتكبين للعدالة.

ومما يثير قلق حكومتي العميق ما جاءت به التقارير من ادعاء ارتكاب أفراد الأمم المتحدة للاستغلال الجنسي وإساءة المعاملة الجنسية، ونتفق مع الأمين العام على أن هذا السلوك لا يمكن قبوله مطلقا. ولا بد أن تبذل الأمم المتحدة ودولها الأعضاء قصارى وسعها لاجتثاث أية بوادر على هذا العنف.

وختاما، أود أن أشير إلى الدعم الذي تقدمه الحكومة الآيسلندية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). فالحكومة الآيسلندية تستعين منذ عام ٢٠٠٠ بخبيرة بشؤون نوع الجنس تعمل في مكتب صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بكوسوفو، وقد جددت فترة عملها هذا الصيف إلى شباط/فبراير ٢٠٠٥. ويؤدي صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في كوسوفو دورا هاما في النهوض بالمساواة بين الجنسين وذلك بمساعدة النساء المحليات على إعداد خطة عمل للمساواة بين الجنسين في كوسوفو، وبتقديم مناهج دراسية متنوعة للبلديات والمهنيين من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين. علاوة على ذلك، دعمت الحكومة الآيسلندية اللجنة الوطنية التابعة لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في آيسلندا في تنظيم مؤتمر عن المرأة والحرب والأمن، كانت المتحدثة الرئيسية فيه إليزابث ريـن، وزيرة دفاع فنلندا

السابقة، كما دعمتها بتمويل تقرير عن تعميم منظور جنساني في وحدة الاستجابة الآيسلندية للأزمات، ووحدة حفظ السلام الآيسلندية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أعرض على الزملاء حقيقتين بسيطتين: لدينا ١٧ أو ١٨ متكلما، ونستغرق حتى الآن ثماني دقائق ونصف للمداخلة في المتوسط. وكنت قد طلبت، بناء على طلب المجلس، أن نحاول قصرها على خمس دقائق. فهذه درجة من التضخم بوسعنا الاستغناء عنها، ولذا فإني أشجع من ينتظرون دورهم على أن يحاولوا تقصير بياناتهم، خاصة في حالة وجود بيان سابق الإعداد.

المتكلم التالي هو ممثل مالي، وأعطيه الكلمة.

السيد ديارا (مالي) (تكلم بالفرنسية): يعرب وفد جمهورية مالي عن تأييده للبيان الذي أدلت به كندا نيابة عن البلدان الأعضاء في شبكة الأمن البشري.

تشكل التدابير التي اعتمدت في هذه الهيئة منذ أربع سنوات فيما يتعلق بالعلاقة بين المرأة والسلام والأمن جزءا لا يتجزأ من نهج أكثر شمولا يهدف في النهاية إلى منح المرأة مكانها اللائق في مجتمعاتنا. وينطوي هذا النهج على معاملة المرأة على قدم المساواة من حيث الحقوق والمسؤوليات.

وتظهر تجربة العقد الماضي أن النساء والفتيات هن في حالات الصراع الضحايا الرئيسية للاختطاف والعنف المرتبط بنوع الجنس، وبخاصة الاغتصاب وأشكال العنف الأخرى. وأحيانا تضطلعن بدور فعلي في الصراعات، كمتعاطفات مع الجماعات المسلحة، أو مقاتلات، أو رفيقات للمقاتلين، أو كأفراد يعتمدن على المقاتلين في إعالتهن.

ولا تزال الممارسة الإجرامية للتجنيد القسري للمرأة واسعة الانتشار بالرغم من وجود اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي أصبحت عالمية تقريبا منذ اعتمادها في عام ١٩٧٩.

ومن أجل منع اللجوء لهذه الممارسات، التي كثيرا ما تستخدم سلاحا في الحرب، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ومنذ ذلك الحين ترجم مضمونه إلى ٦٠ لغة، وفي هذا برهان واضح على أهمية هذا الموضوع وما يثيره من الاهتمام. وتقوم بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية مثل الاتحاد الأفريقي، فضلا عن المجتمع المدني.

ويدخل في تنفيذه، أولا وقبل كل شيء، منع نشوب الصراع والإنذار المبكر بشأنه. وهنا يتمثل الهدف في تعزيز قدرة المرأة ودورها في سياق عملية اتخاذ القرار منعا لنشوب الصراعات. وتحقيقا لهذه الغاية، يجري إنشاء مؤشرات موثوقة كقاعدة بيانات عن الخبيرات.

ويتعلق تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) أيضا بإدارة حالات الصراع على نحو مرتبط بنوع الجنس. وفي هذا الصدد، ينبغي أن تتناول المبادرات الرامية إلى تسوية الأزمات الاحتياجات الخاصة بالمرأة في مراحل حفظ السلام وتقديم المساعدات الإنسانية والتعمير بعد انتهاء الصراع. وينبغي أن تشترك المرأة فعليا في تحديد تلك الاحتياجات. ويمكن أن تسهم في تلك العملية أيضا الرابطات والجماعات النسائية.

وقد تمخضت نتائج المؤتمر المعني بالعدل بين الجنسين في حالات ما بعد انتهاء الصراع، الذي اشترك في تنظيمه صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والاتحاد الدولي لهيئات تقديم المساعدة القانونية، وانعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ عن أفكار جديدة بشأن ما يمكن اتخاذه من خطوات في هذا الصدد.

ويلزم هذا النهج الدول والأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني بوضع استراتيجيات وخطط عمل،

لها جدول زمني محدد، للتأكد من أن مسألة تكافؤ الجنسين تشكل جزءا لا يتجزأ من عمليات حفظ السلام والعمليات الإنسانية وبناء السلام في البلدان التي تمر بحالات ما بعد انتهاء الصراعات.

ومن دواعي سرور وفدي أنه يجري تحديد هذه التدابير تدريجيا في نطاق عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة. ونقدر أنه تم بالفعل تعيين ١٠ مستشارين لنوع الجنس يعملون طول الوقت في ١٧ من عمليات حفظ السلام. ونرحب بالمشاركة المنتظمة من جانب المتخصصين في حقوق الإنسان في عمليات حفظ السلام الجديدة التي يتمثل دورها في رصد حالات ارتكاب العنف المرتبط بنوع الجنس وتحديدها.

ويرحب وفدي بإدراج برامج تدريبية بشأن إدارة المسائل المتعلقة بعمليات حفظ السلام على نحو يراعي نوع الجنس. زيادة على ذلك، يرجو وفدي أن تؤدي نشرة الأمين العام عن تنفيذ هذا القرار داخل منظومة الأمم المتحدة إلى ثورة حقيقية في الفكر وفي العمل.

أخيرا، إن نظام روما الأساسي، الذي أنشأ المحكمة الجنائية الدولية، يعزز الترسانة القانونية الدولية لمعاقبة الاغتصاب ومختلف أشكال العنف المرتبط بنوع الجنس، كما لو كانت جرائم حرب اقترفت ضد الإنسانية.

لقد برز تحرك في الاتحاد الأفريقي يهدف إلى تعزيز وحماية حقوق المرأة. والواقع أن الاتحاد الأفريقي تبنى في تموز/يوليه ٢٠٠٣، بموجب قراره رقم ١٩، بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا. وفي هذا الإطار، تمت حملة في القارة لمكافحة العنف ضد المرأة. كما أن الاتحاد، بإنشائه مديرية المرأة والشؤون الجنسانية والتنمية، يحاول بلورة استراتيجية فعالة لإدماج المنظور الجنساني في نشاطات لجنة الاتحاد الأفريقي وكذا في نشاطات الدول الأعضاء. كما سيتم تبني إطار للتنفيذ والتنسيق وستوضع مؤشرات لتحديد ومراقبة وتقييم التقدم الحاصل. وإن الهدف الأخير هو تعزيز تحرير المرأة الأفريقية بضمان مشاركتها، على قدم المساواة ودون أي قيود، في التنمية والعمليات الأخرى التي تشرح وتعّرف عملها وظروف معيشتها. وكبرهان على التزام جمعية رؤساء دول وحكومات دول الاتحاد الأفريقي، انتخب الاتحاد الأفريقي خمس نساء لمنصب المفوض، من مجموع عشرة مناصب تتألف منها مفوضية الاتحاد.

في الختام، ستنجح أفريقيا أكثر في حماية النساء والفتيات بتعزيز الترسانة القانونية ضد العنف القائم على نوع الجنس وبضمان استقلالهن الاقتصادي ببناء القدرات في هذا المجال. علينا أن نشرك المرأة تدريجيا في عمليات صنع القرار التي تؤثر على ظروف معيشتها بتعزيز حصول الفتيات على تعليم جيد. وأخيرا، يجب زيادة الأخذ بأحسن الممارسات الرامية إلى مكافحة التعصب الاجتماعي ضد المرأة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان.

السيد أوزاوا (اليابان) (تكلم بالانكليزية): شكرا جزيلا سيدي الرئيس على منحنا الفرصة لندلي ببضع تعليقات على موضوع نوليه أهمية بالغة، ألا وهو تعزيز استجابة الأمم المتحدة للعنف القائم على نوع الجنس في أوضاع الصراع وما بعد الصراع.

إن الطريقة التي تكون المرأة مجبرة على العيش حسبها خلال الصراعات المسلحة هي بالفعل إهانة أخلاقية. فالمرأة عادة لا تبدأ الصراعات ولا تشن الحروب. وعلى الرغم من ذلك، فإن نوع جنسها غالبا ما يكون مستهدفا. يجب أن لا يقبل هذا الوضع بأي حال من الأحوال. كما نحتاج إلى

توخي قدر كاف من الرصانة لنعرف أنه يمكن للمجتمع الدولي أن يعمل أكثر بكثير مما يعمله الآن لمعالجة هذا المشكل في حالات ما بعد الصراع، عوض أن يفعل ذلك أثناء الصراع.

توفر حالة ما بعد الصراع فرصا حقيقية لإزالة ما يهدد كرامة المرأة. كما أن اليابان مؤمنة بأن تمكين المرأة هو أحد أنجع وسائل بناء السلام في حالات ما بعد الصراع. كما أن بناء السلام الذي يحالفه النجاح سيؤدي إلى منع تكرار الصراعات، مقللا بذلك من خطر انتشار العنف القائم على نوع الجنس. وللمرأة نفسها دور مهم تؤديه في منع الصراع، وقد أكد على ذلك القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، حيث أن من المعروف أن المرأة تضطلع بأدوار حاسمة في بناء قدرة الجماعات على منع اندلاع العنف أو تكراره من جديد.

إن الاعتراف بكون المرأة تضطلع بأدوار مهمة في بناء السلام أصبح من الأمور المتعارف عليها. وعلينا أن نتبع هذا الاعتراف بالعمل الميداني بغية تمكين المرأة في حالات ما بعد الصراع. وتتطلب المرأة المساعدة حتى يتسنى لها أن تؤدي أدوارا أهم في جماعاتها وأن تندمج في المجرى الرئيسي لعمليات بناء السلام وإعادة الإعمار.

وفي هذا الصدد، يود وفد بلادي أن يرجع مرة أخرى إلى مفهوم الأمن البشري، الذي نؤمن بأنه، في جوهره، يتجلى في حماية وتمكين الأشخاص العاديين. وإن تعزيز الأمن البشري هو الآن إحدى الدعامات الرئيسية لسياسة اليابان الخارجية. وحتى تضمن اليابان أن يتم القيام بأعمال أكثر على الساحة تعزيزا للأمن البشري، فإنها أخذت مبادرة إنشاء صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للأمن البشري. واسمحوا لي أن أذكر بعض أمثلة استعمال هذا الصندوق من طرف صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها الخاصة بغية تمكين النساء في حالات ما بعد الصراع: يدير صندوق الأمم المتحدة للسكان مشروعا بقيمة مليون دولار تقريبا يُعنى بتقديم الخدمات الصحية الإنجابية الطارئة في إريتريا. وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة يدير مشروعا بقيمة مليون دولار تقريبا لتعزيز إعادة إدماج الأشخاص المشردين داخليا واللاجئين من النساء في بناء المجتمع المحلي بأفغانستان. أما في رواندا، فإن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة يدير مشروعا بقيمة ١,٣ مليون دولار يرمي إلى تعزيز الأمن البشري بالمساواة بين الجنسين في سياق فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

وخلال السنوات الأربع التي مضت على اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، حصل تغير إيجابي في الفهم الدولي لأثر الصراعات المسلحة على النساء والفتيات، وكذا لأهمية مشاركتهن في كافة المجالات المرتبطة بالسلام والأمن. وبفعل القرار، تم التسليم بقدر أكبر بأهمية الشراكة بين الرجال والنساء في عمليات بناء السلام وإعادة الإعمار. والواقع أن المجتمع الدولي خطا خطوات مهمة في تنفيذ هذا القرار. وقد أشار تقرير الأمين العام إلى أن المحك الحقيقي لكفاية تلك الجهود يقاس بمدى تأثيرها على أرض الواقع.

وإن اليابان ملتزمة بالعمل بنشاط في هذا المجال والبناء على الدروس المستفادة، حتى نكون أكثر فعالية في إحداث قدر أكبر من التغييرات الحقيقية على أرض الواقع.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثلة جمهورية تترانيا المتحدة.

السيدة كافانابو (جمهورية تترانيا المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): يسر وفد بلادي أن يشارك في هذا النقاش المفتوح الذي يصادف الذكرى الرابعة لإصدار قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، المتعلق بالمرأة والسلام والأمن. وأود في البداية أن أتقدم بالشكر للمتكلمين الذين أدلوا

ببيانات تمهيدية للموضوع وتشاطروا معنا المعلومات، وكذا رؤاهم وتجاربهم في تنفيذ هذا القرار.

لقد وفر هذا القرار التاريخي آلية لحماية حقوق المرأة في حالات الصراع، وكذا لضمان مشاركتها على جميع مراحل ومستويات عمليات السلام. وإذ نحتفل بمرور أربع سنوات على اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، من الضروري أن نضمن استمرار الإنجازات المسجلة لحد الآن وبذل جهود أكثر بغية التصدي للتحديات التي واجهتنا والتي من المنتظر أن تواجهنا ونحن نمضي قدما في تنفيذها.

وفي هذا الصدد، نرحب بتقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن. ويتضمن هذا التقرير معلومات مفيدة وتوصيات ينبغي أن تهتم بها الدول الأعضاء كافة. كما نرحب بتقرير صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة المعنون: ”حسن الفهم والفعل: نوع الجنس ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج“ الذي يتضمن دراسة حالات مستقاة من الواقع تلقي الضوء أكثر على الوضع كما هو عليه.

كما نلاحظ باهتمام أنه، بالرغم من تسجيل إنجازات مهمة بخصوص تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ما زالت هنالك فجوات مهمة وتحديات في كل المجالات. وإن حرمان النساء من الحماية المناسبة أثناء الصراعات، وكذلك في حالات حفظ السلام، لأمر مثير للقلق البالغ ويستحق منا أن نوحد جهودنا لنتصدى لهذه الحالة. لذا فإننا نستحث التعاون الوثيق من طرف منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية الأخرى. وفي حالة أفريقيا، من الضروري التعاون مع الاتحاد الأفريقي وهيئاته الجديدة. غير أنه ينبغي أن نسجل أن التعاون مع المنظمات الإقليمية يقتضي بناء قدرات هذه المنظمات من ناحية الموارد الفنية والإنسانية والمالية.

كما سيتطلب تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) زيادة وعي الفصائل المتصارعة وكل الفاعلين في عمليات السلام لتمكينهم من أن يفهموا أحكام النص وأن يبنوا توافق آراء حول متطلبات تنفيذه. وهنا أيضا علينا أن نبني قدرات المجتمعات المحلية، بما فيها المجموعات النسائية، لتفسير بنود القرار، حتى تصبح من المدافعين عنه.

وإن التحدي الذي يواجهنا هو كيفية تحقيق المشاركة الفعلية للمرأة على كل مستويات ومراحل عمليات السلام. ونحث على بناء دور المرأة في هذه العمليات في اتفاقات السلام منذ البداية، كما نحث الدول الأعضاء على زيادة عدد النساء المشاركات في قوات الشرطة والجيش وزيادة عدد النساء المدنيات في مناصب صنع القرار. وفي هذا الصدد نشيد بجهود الأمين العام الرامية إلى زيادة عدد النساء وتوحيد المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام ونطلب مواصلة الجهود في ذلك المجال.

ونود أن نذكر الملاحظة الصادرة عن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة أنه بدون المشاركة على قدم المساواة للمرأة وانخراطها التام في بناء السلام لن تكون من الممكن إقامة العدالة وتحقيق التنمية في انتقال مجتمع مزقته الحرب إلى السلام.

واعترافا بمشاركة المرأة وفرت عملية السلام في البحيرات الكبرى للنساء فضاء لمناقشة إسهاماتهن، أولا عن طريق لقاءات وطنية شارك فيها عدد كبير من أصحاب المصلحة الوطنيين، وبعد ذلك في لقاء إقليمي. إن الاجتماع الذي اختتم أعماله مؤخرا في كيغالي بروندا تمخض عن إعلان سيُتلى على رؤساء الدول حينما يجتمعون في تنزانيا في تشرين الثاني/نوفمبر. ونود أن نشيد بدور صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة على تسهيل عقد اللقاءات في هذا المسعى.

حينما نناقش قضايا المرأة والسلام والأمن لا يمكننا أن نستبعد أثر فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في النساء في حالات الصراع وفي عمليات حفظ السلام. إن المرض يودي بحياة قسم أكبر من القطاع الإنتاجي لسكان بلادنا. وستكون لذلك آثار ضارة في نمو واستقرار الاقتصادات والمجتمعات الأفريقية. لقد أحدث مرض الإيدز تأثيرا في حالات الصراع وحفظ السلام. وبينت دراسات موثوقة أن نسب الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أعلى في الجيوش الأفريقية منها في بقية المجتمع. ولذلك فإن النساء عرضة للإصابة عن طريق أعمال العنف الجنسي أو العنف الجنساني التي تقترفها ضدهن الجيوش المعادية والجيوش الوطنية وبعض حفظة السلام المفتقرين إلى الأخلاق.

ومرض الإيدز قد يؤثر أيضا في جهود حفظ السلام، إذ قد لا تستطيع الجيوش نشر فرق كاملة في بعثات حفظ السلام، مما يحرم النساء من الحماية اللازمة. وحفظة السلام أيضا عرضة لانتشار الإيدز في المناطق التي يرابطون فيها وحينما يعودون إلى أوطانهم. وهم أيضا عرضة للإصابة من السكان المحليين. وفي كل هذه الحالات تتحمل النساء الوطأة العظمى للنتائج. وبالتالي من الضروري كفالة أن تأخذ جهود حفظ السلام في الحسبان المكافحة ضد فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

أخيرا، اسمحوا لي بأن أعيد التأكيد على التزام حكومة جمهورية تترانيا المتحدة بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): والآن أعطي الكلمة لممثل ميانمار.

السيد سوي (ميانمار) (تكلم بالانكليزية): في البداية أود أن أشكركم، السيد الرئيس، على تنظيم هذه الجلسة الهامة احتفالا بالذكرى السنوية الرابعة لاتخاذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وهو قرار استرعى انتباه المجتمع الدولي إلى الدور الحاسم الذي تؤديه النساء في منع نشوب الصراع وحل الصراع.

ويشيد وفد بلادي بجهود الأمين العام وكيانات الأمم المتحدة على النشر الواسع النطاق للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ونرحب على نحو خاص بالمبادرة المتخذة من جانب إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بإنشاء قوة عمل معنية بمنع نشوب الصراع وبناء السلام والتنمية لوضع خطة عمل تتفحص الأسباب التي تكمن وراء الصراعات مثل الفقر والتخلف والتباينات الاجتماعية – الاقتصادية والتباينات الجنسانية. ومن الضروري فهم الأسباب الجذرية للصراعات والديناميات التي تديمها في الجهود الرامية إلى منع أو إنهاء الصراعات. ونثني أيضا على جميع الأعمال الهامة التي يقوم بها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

إن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يدعو جميع الجهات الفاعلة إلى كفالة المشاركة التامة من جانب النساء في عمليات السلام وإلى اعتماد مناظير جنسانية عند إجراء مفاوضات بشأن اتفاقات للسلام. ويتفق وفد بلادي كل الاتفاق على ذلك. إن السلام ليس كل شيء ولكن بدون السلام يمكن لأي شيء أن يتحول إلى لا شيء، ولا يوجد مكان يمكن فيه أن يكون ذلك أكثر فهما من هذا المجلس، الذي يقع عليه الواجب الرئيسي، واجب صون السلم والأمن الدوليين. إن جهود مجلس الأمن حققت السلام والأمن للملايين، ومع ذلك لا تزال أماكن كثيرة في العالم تحاصرها الصراعات على الرغم من جهود مجلس الأمن المثلى.

ولإحلال السلام والاستقرار ثمة حاجة إلى عوامل كثيرة. ونحن نعرف ذلك معرفة تامة. إن بلدي، بعد معاناة

الصراع الداخلي مدة عقود كثيرة، تمكن في العقد المنصرم من إحلال السلام والاستقرار. وواجهت ميانمار تمردا مسلحا بعد استعادة استقلالها في سنة ١٩٤٨ بأقل من بضعة أشهر. وحتى وقت قريب كانت هناك ١٨ جماعة متمردة كبيرة. وبسبب جهود المصالحة الوطنية التي بذلتها الحكومة عادت ١٧ جماعة مسلحة إلى حظيرة القانون. والجماعة المتبقية الوحيدة هي اتحاد كارين الوطني. إن الحكومة والاتحاد تمكنا فعلا من التوصل إلى ترتيب لوقف إطلاق النار. ويسود الآن السلام والاستقرار.

إننا نشاطر مشاطرة تامة رأي الأمين العام في أن العنف الجنساني غير مقبول تماما وأنه يجب التصدي الفعال له. وفي هذا الصدد زعم وفدان مزاعم ذات دوافع سياسية ولا يقوم البرهان عليها ضد ميانمار فيما يتعلق بالعنف الجنساني. إن تقرير الأمين العام تناول تناولا شاملا العنف الجنساني وذكر عددا من البلدان التي يحدث فيها. ويقينا لم يكن بلدي بينها.

إن الوسيلة الأقوى أثرا لحماية المدنيين، وخصوصا المدنيين الأكثر عرضة، النساء والأطفال، هي إنهاء الصراع عن طريق الحلول السلمية. وفي الوقت الحاضر شرع بلدي في السير على طريق تاريخي بالدعوة إلى عقد مؤتمر تاريخي جمع مندوبين من كل شرائح المجتمع وممثلين من ١٧ جماعة عرقية مسلحة كبيرة. وتشارك مندوبات كثيرات في هذه العملية التاريخية التي ستفضي إلى السلام والاستقرار والتنمية والديمقراطية على نحو دائم لكل أهالي ميانمار من النساء والرجال.

رأى الأمين العام عن صواب أن الأهداف الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تتطلب الإرادة السياسية والعمل المتضافر من جانب المجتمع الدولي برمته. ويؤيد وفد بلادي تأييدا تاما هذا الرأي. ونحن، من جانبنا، سنؤيد الآخرين حتى يتم الوفاء التام بالوعد المعطى للنساء في كل أرجاء العالم بحماية حقوقهن.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): الآن أعطي الكلمة لممثل ناميبيا.

السيد أنجابا (ناميبيا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعرب عن تقديرنا لكم، السيد الرئيس، على الدعوة إلى إجراء هذه المناقشة المفتوحة بشأن المرأة والسلام والأمن. واسمحوا لي بأن أشكر أيضا الأمين العام على تقريره الشامل (S/2004/814) عن نفس الموضوع.

وكما يشير ذلك التقرير فإن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يبنى على إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتيجة الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة وأعمال مجلس الأمن. ويدعو إلى مشاركة النساء على قدم المساواة وانخراطهن التام في جميع الجهود من أجل صون وتعزيز السلم والأمن. ويعيد القرار أيضا التأكيد على الحاجة إلى التنفيذ التام للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان لحماية النساء والفتيات من الاعتداءات على حقوق الإنسان، بما في ذلك وخصوصا العنف الجنساني. بيد أن من المروع أن نلاحظ أن حالات العنف هذا تستمر دون هوادة في الصراعات المسلحة.

وعلاوة على ذلك، يحدد القرار الحاجة إلى توحيد منظور جنساني في منع نشوب الصراع ومفاوضات السلام وعمليات حفظ السلام والمساعدة في المجال الإنساني والإعمار بعد انتهاء الصراع ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

وكما نعرف جميعا فإن النساء والأطفال هم المستهدفون الرئيسيون خلال حالات الصراع ويشكلون أغلبية ساحقة من كل اللاجئين والمشردين. إنهم يتحملون الوطأة العظمى للصراع ويتعرضون للعنف الجنسي والجنساني

الذي يستعمل، وذلك من المؤسف والمحزن، بوصفه سلاحا من أسلحة الحرب.

وعلى الرغم من الأثر غير المتناسب للصراع على النساء فإنهن يواصلن المحافظة على تماسك أسرهن ومجتمعاتهن المحلية. ويقمن في أغلب الأحيان بمبادرات عبر الفصائل المتحاربة في ظل ظروف بالغة الصعوبة. وفي بعض الحالات نجحن في جعل تجاربهن عاملا في عمليات السلام الرسمية. إلا أن تلك الجهود لم تحظ بالاعتراف والدعم الكافيين، لا من الناحية السياسية ولا المالية. ونتيجة لذلك، نادرا ما تدمج حقوق المرأة في اتفاقات السلام أو في الهياكل التي تدعم التعمير فيما بعد الصراع.

وينبغي أن نعترف بأننا عندما لا نبني على القوى المتوفرة لدى المرأة، فإن عملية السلام كلها ستعاني. وبدون المشاركة المتساوية من المرأة وانخراطها الكامل في عمليات السلام، لا يمكننا تحقيق العدالة أو التنمية، ولن تجد المرأة الحماية من العنف والمعاناة اللذين يطلق لهما العنان خلال الحرب. ولكن مما يشجعنا ويسرنا أن المرأة تجد تدريجيا مكانتها على طاولة المفاوضات، وفي تنفيذ اتفاقات السلام وإعادة التأهيل بعد الصراع، والتعمير ونزع السلاح. وقد حان الوقت لإشراك المرأة في تلك العمليات بطريقة أكثر طابعا رسميا، على جميع المستويات وفي جميع مراحل صنع القرار.

ولا شك أنكم تتفقون معي، سيدي الرئيس، على أن لناميبيا تعلقا خاصا بنجاح تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وذلك لأنه خلال رئاسة ناميبيا لمجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ وقد ابتُدِرت مناقشة مفتوحة ومداولات توجت باتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، الذي كان معلما بارزا، والذي نتشرف باستعراضه اليوم. ويسعدني أن ألاحظ مع التقدير أن العديد من البرامج المتصلة بالسلام قد أعدت حول ذلك القرار وأنه أصبح الآن أداة لكفاح المرأة من أجل السلام في العالم.

ووفدي ملتزم بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) لأننا نعتقد أن إشراك المرأة في عمليات السلام يضيف بعدا إيجابيا لتعزيز السلام والأمن. وإضافة إلى ذلك، إننا، بوصفنا بلدا مساهما بقوات، أدرجنا منظور نوع الجنس والتوعية بخطر الإيدز في أدلة التدريب لجميع أفرادنا من القوات النظامية، ونستوثق من أن المرأة جزء من الفرق الناميبية المشاركة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

ويوافق وفدي الأمين العام تماما على أن العنف الجنسي أو العنف الذي يقوم على أساس نوع الجنس لا يزال يستخدم سلاحا للحرب في العديد من الصراعات، ولا سيما الصراعات الدائرة في أفريقيا. ففي الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي منطقة دارفور في السودان، مثلا، وصل العنف القائم على أساس نوع الجنس نسبا مرعبة. ونحن نشجب هذه الأعمال الفظيعة ونؤيد الدعوة إلى بذل كل جهد لوقف تلك الممارسات الشنيعة ومحاكمة مرتكبيها. ونتفق تماما مع الأمين العام، ونرجو هنا أن نكرر مناشدته المجتمع الدولي أن يفعل كل ما في وسعه لترجمة أهداف القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) إلى واقع ملموس. والمطلوب هو توفر الإرادة السياسية.

ويرحب وفدي أيضا باعتزام الأمين العام وضع استراتيجية شاملة على نطاق المنظومة وخطة عمل لزيادة الاهتمام بمنظور نوع الجنس في منع نشوب الصراعات المسلحة، بتركيز خاص على آليات المراقبة والإبلاغ، كما ورد في الفقرة ٢٠ من التقرير.

ختاما، أود أن أؤكد من جديد على دعم وفدي الكامل للأمين العام في جهوده الرامية إلى وضع استراتيجية

شاملة وخطة عمل لتعميم مراعاة نوع الجنس في أنشطة حفظ السلام في المقر وفي الميدان، ونحث مجلس الأمن على تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل السويد.

السيد ليندن (السويد) (تكلم بالانكليزية): تؤيد السويد تماما البيان الذي أدلى به ممثل هولندا باسم الاتحاد الأوروبي.

ومن الأمور الملحة تعزيز قدرتنا الجماعية وتصميمنا على منع العنف القائم على أساس نوع الجنس والرد عليه ووقف الإفلات من العقاب. والملاحظات الواردة عن السودان مروعة مثلما هي واضحة. وهذه المناقشة وتركيزها على حماية النساء والفتيات من أن يكن ضحايا للعنف القائم على أساس نوع الجنس، بما في ذلك الاغتصاب والاختطاف بشكل منتظم، مناقشة جاءت في وقتها وضرورية. ويتعين علينا ضمان حصول المرأة على فرصة المشاركة في جميع عمليات صنع القرار على قدم المساواة مع الرجل. وقدرة المرأة وتجربتها وتأثيرها أمور أساسية لإيجاد حلول منصفة ودائمة للصراع المسلح، ولمنع نشوب صراعات جديدة، ولمراعاة حقوق الإنسان وللتنمية الطويلة الأجل.

ونرحب بالتوصيات التي قدمها الأمين العام، وندعو إلى تنفيذها بسرعة وتوفير التمويل الكافي لها. والتنفيذ مسؤولية مشتركة بين الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الإقليمية وغيرها. وفي البيان الذي أُدلِي به قبل لحظات باسم الاتحاد الأوروبي، قُدِّمت عدة توصيات. وأود أن أعرض بعض الأفكار الإضافية.

أولا، فيما يتعلق بمسألة المرأة كطرف فاعل، يمكن للأمين العام أن ينظر في توجيه وسطاء الأمم المتحدة وميسريها إلى زيادة استيعاب المرأة في عمليات حفظ السلام والمحافل الانتقالية لصنع القرار. والهدف المحدد المتمثل في وجود ٣٠ في المائة على الأقل من النساء يمكن أن يوضع حيثما كان ذلك مناسبا. وينبغي تقييم الإجراءات ومتابعتها.

ثانيا، يتعين علينا مضاعفة جهودنا الرامية إلى حماية وتأمين النساء والفتيات من العنف القائم على أساس نوع الجنس وإلى إنهاء الإفلات من العقاب. ويجب أن ننظر في توفير التوعية والتدريب اللذين يشملان دور الرجال والفتيان. ولا بد من بذل كل جهد لمحاكمة مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك العنف الجنسي. ويجب تعزيز المحكمة الجنائية الدولية. والنساء اللائي تعرضن للأذى يجب أن تتاح لهن الفرصة للتفاعل مع الأفراد الإناث في بعثات حفظ السلام. غير أن نسبة النساء في هذه البعثات ما زالت منخفضة للغاية. ومن الإمكانيات التي يمكن استكشافها بقدر أكبر ضم مراقبين مدنيين إلى أفرقة المراقبين العسكريين، التي كثيرا ما تكون هي الوجود الوحيد لعملية حفظ السلام في منطقة من المناطق. ويمكن للمراقبين المدنيين تيسير إيجاد توازن أفضل بين الجنسين، ومن شأنهم أيضا تنويع اختصاص الفريق، وبالتالي تعزيز قدرته على الاضطلاع بمهامه الأساسية. وربما توجد أوجه تآزر مع قدرة المراقبة المدنية العامة التي يجري تطويرها الآن في إطار الإدارة المدنية للأزمات في الاتحاد الأوروبي.

ثالثا، إن هناك افتقارا إلى المساءلة، ويجب تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بطريقة منتظمة. ونود أن نقترح وضع خطة عمل شاملة للأمم المتحدة بمواعيد زمنية محددة مع ما تقتضيه من موارد وذات أهداف ومسؤوليات واضحة. وفي ذلك السياق، يجب النظر في زيادة تمثيل الإناث في الأمم المتحدة. ويمكن لمجلس الأمن أن ينظر في تعيين مركز تنسيق – ربما يستكمل بفريق عامل – ذي مسؤولية محددة عن مراقبة العمل المنجز. وثمة اقتراح آخر هو إنشاء

منصب مستشار للمسائل المتعلقة بنوع الجنس في إدارة الشؤون السياسية.

رابعا، يجب علينا، كدول أعضاء، أن نتحمل مسؤولياتنا. وقد أنشأت السويد فريقا عاملا في مكاتب الحكومة السويدية يجمع بين دوائر الأمن والدفاع والتنمية لمواصلة التنفيذ المنتظم للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وقد زادت الموارد المتوفرة للبحوث ودراسة السياسات المتعلقة بالمسائل المتصلة بالقرار. وسنضع خطة عمل وطنية، ونأمل أن يضطلع بقية الأعضاء بجهود مماثلة لوضع خططهم والإبلاغ عنها.

يجب علينا بذل كل جهد لضمان ترجمة الأهداف المتفق عليها المتمثلة في الاستيعاب الكامل للمرأة وتعزيز حمايتها من العنف القائم على أساس الجنس إلى تقدم ملموس. ولن يتحقق ذلك إلا عندما تتحسن الحياة اليومية للنساء والفتيات في المناطق المنكوبة بالصراع والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية. إن أمامنا فرصة متاحة، ومن مسؤوليتنا المشتركة الاستفادة منها. ولذلك نحتاج إلى الالتزام والموارد والإرادة السياسية القوية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل نيوزيلندا.

السيد هيتون (نيوزيلندا) (تكلم بالانكليزية): نظرا لمناشدتكم فيما يتعلق بطول البيانات، سيدي الرئيس، سأقتصر على بضعة تعليقات. وقد عُمِّمت نسخ النص الكامل لبياننا.

إن للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) نطاقا واسعا، ونعتقد أن من الأمور القيِّمة أن نخصص الزمن المناسب هذه السنة لمعالجة هذه المسألة بالذات معالجة متعمقة: فكما سمعنا من عدد كبير من المتكلمين اليوم، يبلغ العنف المرتكب ضد المرأة في حالات الصراع أبعادا وبائية. ونلاحظ بقلق خاص أن العنف ضد النساء والفتيات ما زال يستخدم سلاحا للحرب.

حددت نيوزيلندا عدة أولويات لمواجهة قضية العنف ضد النساء والفتيات خلال الصراعات المسلحة. وفيما يخص منظومة الأمم المتحدة، أولا ندعم الداعين إلى وضع خطة عمل جديدة على نطاق المنظومة، ترمي إلى التنفيذ المشترك للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وكجزء من ذلك، نلاحظ أن التمثيل المتزايد للمرأة، وعلى كل مستويات عمليات الأمم المتحدة وصنع القرار، يجب أن تكون جزءا مهما من جهود الأمم المتحدة.

ثانيا، ما زلنا نحث مجلس الأمن على التركيز بشكل واضح ومنظم على أبعاد الصراع المتعلقة بنوع الجنس في كل حالة تعرض عليه. ونلاحظ أنه ظهرت السنة الماضية فكرة تعيين عضو في مجلس الأمن يكون مسؤولا عن متابعة تنفيذ القرار، ونأمل أن يبحث المجلس هذه الفكرة بجدية.

ثالثا، فيما يتعلق بمسألة حفظ السلام بالتحديد، ثمة حاجة ماسة إلى تعميم منظور نوع الجنس في كل أوجه عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ونلاحظ أن ضمان ذلك سيتطلب منا، نحن الدول الأعضاء، ومن مجلس الأمن، تأمين الموارد الكافية. وهناك أيضا مسؤولية كبيرة تقع على عاتق الدول الأعضاء في تعيين النساء في مختلف مستويات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

رابعا، فيما يخص العضوية الأوسع للأمم المتحدة، لا ينبغي لنا ضمان التركيز على النساء كضحايا فحسب، ولكن أيضا التسليم بدورهن في صنع السلم، ومشاركتهن في تسوية الصراعات، وبناء السلم على المستويات كافة.

خامسا، لا يمكن القبول بإفلات مرتكبي أعمال العنف القائم على أساس نوع الجنس من العقاب، كما يجب احترام الإطار القانوني الدولي الساري للتصدي للعنف القائم

على أساس نوع الجنس في الصراعات المسلحة. أما نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي يعتبر الاغتصاب وغيره من أشكال العنف ضد النساء جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، يعد مهما في هذا الإطار.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر ممثل نيوزيلندا على تعاونه.

المتكلم التالي هو ممثل فيجي، الذي أدعوه الآن إلى الإدلاء ببيانه.

السيد كاو (فيجي) (تكلم بالانكليزية): نود أن نشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم مناقشة اليوم عن هذه المسألة. ونهنئ أيضا الأمين العام بتقريره الذي جاء في الوقت المناسب بشأن متابعة التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن (S/2004/814).

وبينما يُظهر تقرير الأمين العام أن هناك تطورات إيجابية في تنفيذ القرار، ثمة حاجة إلى المزيد من الجهود المتضافرة لضمان تناول مسألة التنفيذ بشكل كامل. وسيبقى التنفيذ الكامل للقرار تحديا لمجلس الأمن وللأمم المتحدة.

وتولي فيجي أهمية كبيرة لهذا الموضوع، ونحن ننوه بالجهود التي قام بها حتى الآن مجلس الأمن، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجانه الفنية، وغيرها من هيئات الأمم المتحدة وكياناتها. وننوه خاصة بجهود صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمنظمات الإقليمية، وغيرها من الهيئات، بما في ذلك أمانة الكومنولث، والتي كانت من الشركاء الفاعلين في متابعة موضوع فيجي. وكانت وزارة المرأة والرعاية الاجتماعية والتخفيف من حدة الفقر مركزا لتنسيق جهود إدماج المنظورات الجنسانية فيما يتعلق بالعناصر الرئيسية للأمن والسلم في المناطق الحكومية وغيرها.

إن الأساس الضروري لوضع السياسات والاستراتيجيات الوطنية في فيجي عملا بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) قد تعزز بقدر كبير بفضل رعاية صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وغيره من الأطراف الفاعلة، بما في ذلك المجتمع المدني. ويتواصل العمل على مراعاة منظور نوع الجنس في الأنشطة الرئيسية فيما يتعلق بمنع الصراعات، وعمليات حفظ السلام، والمساعدة الإنسانية، وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع، والمصالحة.

وقد بذلت المرأة أقصى جهدها خلال فترة الاضطرابات السياسية والداخلية في بلدنا، وكانت مساهمتها عاملا قويا في إحداث تقدم جيد وثابت. فقد أدت المرأة دورا فعالا في تأمين استعادة الاستقرار وفي التوسط لمنع الصراعات، ودورا نشطا للغاية في الجهود الأخيرة التي بذلت في عمليات بناء السلم والمصالحة. واضطلعت النساء والأطفال بدور أساسي في عملية للسلام والمصالحة استمرت أسبوعا، وكانت تهدف، من جملة أمور أخرى، إلى توحيد بلدنا الذي يعاني الاستقطاب والتقسيم. وسبقت ذلك حلقة عمل وطنية عن منع الصراعات والإنذار المبكر.

وفي مجال حفظ السلام، فإن فيجي التي تدعم بقوة عمليات السلام الدولية، وتساهم فيها بشكل مستمر، وضعت تدابير محددة لضمان توسيع دور المرأة في حفظ السلام. ورغم الصعوبات المتعلقة بتجاوز الحواجز الثقافية والتقليدية، شهدت عمليات الانتشار الأخيرة إشراكا ناجحا للمرأة في مختلف المسؤوليات المتخصصة، مثل العمل في الحراسة. وتعمل أقسام الشرطة والجيش معا، بالتعاون مع الهيئات الأخرى ذات الصلة، على وضع استراتيجيات متماسكة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام. وستضم قوات حفظ السلام الفيجية التي ستنشر في العراق ست نساء نلن تدريبا خاصا على البحث وتقديم المشورة. ويؤكد ذلك أيضا رأينا في أن المرأة يمكن أن تكون ندّا للرجال في كل المجالات إذا توفرت لها الفرصة.

ونحن نتفق كليا مع الأمين العام أننا بحاجة إلى المزيد من الجهود في بناء القدرات والتدريب. كما أن تعميم المنظور الجنساني فيما يتعلق بجوانب السلم والأمن كافة، يتطلب المعرفة وتبادل المعلومات. ولا ينبغي أن يستهدف التدريب وبناء القدرات الفتيات والنساء فحسب، بل الفتيان والرجال أيضا وعلى مختلف المستويات الحكومية والاجتماعية. ويجب أن يكون التدريب وبناء القدرات شاملين، وأن يستهدفا القطاعين الرسمي وغير الرسمي. كما ينبغي تضمينهما في المناهج الدراسية، لضمان التدخل المبكر والتأثير المستمر. وتعالج الحكومة هذه المسألة مع كل أصحاب المصالح ذوي الصلة، من خلال برامج وزارة المرأة وبالتعاون مع لجنة المرأة والسلام والأمن التي يدعمها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

إلى جانب ذلك، ثمة حاجة إلى زيادة فعالية التنسيق والشراكات. وقطعا ليس هناك افتقار إلى الإرادة والحماس على الصعيد القومي، وخاصة في الدول النامية، غير أن تعزيز التعاون والشراكات أمر حيوي لضمان تدفق الموارد والخبرات التي نحتاج إليها في بلداننا عموما. وبالتالي، نرحب بدعوة الأمين العام لتطوير وتعزيز التعاون والشراكات الفعالة على جميع المستويات. ونقر بالعمل القيم الذي يقوم به صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وغيره من هيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية كمنتدى جزر المحيط الهادئ، وأمانة الكومنولث في منطقة المحيط الهادئ، بما فيها فيجي. ونأمل في المزيد من هذا التعاون وهذه الشراكات.

كما نشيد باعتراف الأمين العام بدور النساء من السكان الأصليين في تسوية الصراعات من خلال جهودهن في الوساطة وبناء السلام. إن دور الدعوة الكبير الذي تقوم به النساء المحليات واللواتي ينحدرن من السكان الأصليين ينبغي استغلاله في جميع جوانب الأمن والسلام.

وثمة حاجة إلى ضمان أن يتم تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بصورة شاملة في سياق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعلان وبرنامج عمل بيجين. ولضمان التكامل والتنسيق المناسب، ينبغي بذل كل الجهود الممكنة بالتعاون مع الترتيبات المؤسسية الموجودة وداخلها.

ويبلغ مجمل عدد سكان فيجي حوالي ٨٠٠ ٠٠٠ نسمة، تشكل النساء نصفهم تقريبا. ونظرا لعددنا الصغير، كان من السهل علينا التعرف على الإمكانات الكبيرة التي تستطيع المرأة تقديمها. وكان علينا تسخير جميع الموارد المتاحة لنا لإحراز تقدم. وقد أدت المرأة الدور البارز الذي توقعناه منها – وأكثر مما توقعنا – في السعي نحو تحقيق أهدافنا الإنمائية. وبالتالي، فإن دعمنا لجهود مجلس الأمن والأمين العام في تعزيز مشاركة المرأة في السلام والأمن دعم مطلق.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الأرجنتين.

السيد مايورال (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): إننا نشيد بكم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة المفتوحة بشأن المرأة والسلام والأمن وعلى جدولة المناقشة مع الذكرى الرابعة لاعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وقد تشرف بلدي بالمساهمة في صياغة ذلك القرار واعتماده بصفته عضوا في هذا المجلس آنئذ.

وأود أن أشكر السيد غينو على إحاطته الإعلامية بشأن التقدم المحرز في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وكذلك السيدة روانكوبا، والسيدة عبيد، والسيدة أربور، على إحاطاتهن الإعلامية التي قدمنها بشأن الاستراتيجيات الرامية إلى منع حالات العنف القائم على أساس نوع الجنس والاستجابة لها في حالات الصراعات – وهو، مع الأسف، عنف متواصل.

وقد أكد وفد الأرجنتين، وسيظل يؤكد، الحاجة الماسة إلى احترام المعايير الإنسانية الدولية وحقوق الإنسان. فجرائم الحرب التي ترتكب ضد النساء والفتيات، والتي تقر المحكمة الجنائية الدولية بأنها جرائم حرب، عملا بنظام روما الأساسي، لا ينبغي، ولا يمكن، أن تفلت من العقاب.

نود أن ننتهز هذه الفرصة لحث الأطراف المشاركة في صراعات مسلحة على اتخاذ تدابير خاصة لحماية النساء والفتيات من العنف القائم على أساس نوع الجنس، وخاصة الاغتصاب وأشكال أخرى من الاعتداء الجنسي المهينة جدا.

وتود حكومة الأرجنتين أن تعرب عن تأييدها لإقامة نوع من النظام المصمم لمنع العنف الجنسي واستغلال النساء والفتيات والاتجار بهن، في أوساط السكان المدنيين وفي الجيش على حد سواء، يشمل آليات مناسبة للإبلاغ من شأنها أن تحمي هوية المشتكي وآليات رصد تغطي موظفي عمليات حفظ السلام.

ويبدو لنا أن وجود عنصر لمراعاة نوع الجنس في كل مجالات العمليات متطلب يمليه على نحو متزايد الواقع في الميدان.

عندما يبطش أي صراع بالنساء، فإنه يهدد بشكل خطير الأجيال المستقبلية والجديدة ويقوض الأسس التي يجب أن يقوم عليها أمن الأسر ومنظومات الحماية الاجتماعية ويرسم أسوأ السيناريوهات الممكنة للسلامة النفسية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية لجماعة معينة. وبالتالي، ندين بشدة استغلال المنتصرين الصراع لحرمان النساء والفتيات من التمتع بحقوقهن الإنسانية الأساسية. ولهذا السبب، نؤيد، وسنظل نؤيد أية مبادرة يقوم بها مجلس الأمن لتلبية الاحتياجات الخاصة للنساء المتضررات من الصراعات المسلحة.

على المجتمع الدولي أن يدرك أن هناك دورا هاما يمكن للنساء ويجب عليهن أن يضطلعن به في منع وحل الصراعات وفي بناء السلام. وتؤثر الصراعات المسلحة على النساء بوجه خاص وبشكل غير متكافئ – ويمكننا الاستنتاج في أمن من الخطأ أن للنساء صوتهن الخاص الذي يجب أن يسمع في المنتديات التي تناقش فيها أفضل السبل لتجنب الصراعات وحلها أو لتنظيم مستقبل الجماعات التي تؤثر عليها تلك الصراعات.

وكما كانت الأرجنتين تفعل، وما زالت، في محافل أخرى لهذه المنظمة، نحث الأمين العام على تعيين عدد أكبر من النساء، ممثلات خاصات ومبعوثات خاصات ومتحدثات رسميات، في بعثات المساعي الحميدة المتعلقة بالسلام والدبلوماسية الوقائية.

كما نناشد الدول الأعضاء أخذ منظور نوع الجنس بعين الاعتبار على النحو الواجب عند القيام بالتعيينات على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. ونحن نؤيد مشاركة النساء في طاولات المفاوضات بشأن اتفاقات السلام وفي كل آليات تنفيذ تلك الاتفاقات وفي عمليات إعادة البناء بعد الصراعات. وفي هذا الصدد، نحث الجميع على ترك الآراء البالية القديمة والنمطية عن دور النساء.

واليوم، بعد أربع سنوات من اعتماد قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، تدرك الأرجنتين الجهود الهامة التي قامت بها الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة، بشكل عام، والمجتمع المدني لإدماج منظور نوع الجنس في سياساتها وبرامجها من أجل خلق قدرات خاصة ومن أجل تعزيز المشاركة التامة للنساء على قدم المساواة في صون السلام وتعزيزه. لقد كان ذلك عملا هاما ونود أن نقر بذلك في هذه المرحلة.

ومع ذلك، توضح حالات العنف التي تؤثر على النساء في الميدان أنه – بالرغم من التقدم الذي تم إحرازه – ما زال ينبغي القيام بالكثير. والأرجنتين قبل شهرين من موعد دخولها مجلس الأمن مرة أخرى، تسترعي الانتباه إلى الصلاحية التامة للبيانات التي أدلت بها سنة ٢٠٠٠ وتؤكد أن الالتزام الواضح والإرادة السياسية الحازمة والمستمرة والاقتناع الحقيقي من جانب الدول الأعضاء بأن مشاركة النساء عنصر أساسي لتحقيق السلام الدائم، والعمل الموحد المتعدد الأطراف، تلك الأمور هي وحدها الكفيلة بضمان تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

كما يؤيد بلدي التوصيات التي رفعها الأمين العام في تقريره، وخاصة، عزمه صياغة استراتيجية وخطة عمل شاملة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في منظومة الأمم المتحدة برمتها من خلال إقامة آلية منتظمة للتقييم وإجراءات الإبلاغ.

كما أننا مقتنعون بأن التوصيات والأفكار التي عبرت عنها الدول الأعضاء خلال المناقشة والمساهمات الهامة للمجتمع المدني ستكون مفيدة عندما تأتي إلى تصميم خطة العمل.

ونود تسليط الضوء على أنشطة المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة و فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والسلام والأمن وإدارة شؤون الإعلام التي ساهمت في نشر وتبادل المعلومات.

إننا مستعدون لتوحيد جهودنا من أجل ضمان أن تتمكن كل نساء العالم من التمتع بحقوقهن وحرياتهن على قدم المساواة مع الرجال، وبالتالي وضع حد للإفلات من العقاب في حالات العنف القائمة على أساس نوع الجنس. ونعتقد أننا إذا وفرنا الحماية للنساء، فإننا نحمي المستقبل. وإذا احترمنا النساء وأقمنا لهن اعتبارا، فإننا سنبني السلام.

وقبل أن أختتم، أود أن أعرب عن أمنيتي الشخصية، وأمنية وفد بلدي، أن يكون هناك في الذكرى السنوية المقبلة لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) عدد أكبر من النساء يمثلن الثقافات المتنوعة ويشاركن في هذه المناقشة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل غواتيمالا.

السيد سكينر – كلي (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية): تكتسي مناقشة التقرير المتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن أهمية كبرى لوفد غواتيمالا، أولا، لأن بلدنا استفاد من بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا التي أشار إليها الأمين العام في تقريره (S/2004/814) باعتبارها إحدى عمليات السلام التي عملت فيها ثلاث نساء كنائبات للممثل الخاص.

ثانيا، وفقا لتوصيات الأمين العام بتشجيع مشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام، نحن فخورون بأن غواتيمالا تساهم بنساء في عمليات حفظ السلام. ففي هذا اليوم بالذات، تغادر وحدة من ٧٠ من أفراد الشرطة العسكرية للانضمام إلى بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وهي وحدة تضم ٥ نساء.

وفيما يتعلق بعمل بعثة التحقق من حقوق الإنسان في غواتيمالا، عملت تلك البعثة جنبا إلى جنب مع غواتيمالا في عملية تفاوض توجت بتوقيع اتفاقات السلام سنة ١٩٩٦، ودعت إلى تغييرات عميقة في مجتمعنا بجدول أعمال اعتمدته حكومة غواتيمالا باعتباره الحد الأدنى. تقدم بعثة التحقق من حقوق الإنسان في غواتيمالا حاليا مساعدة هامة من أجل تحسين الحالة السائدة. والآن تقع علينا، نحن الغواتيماليين، مسؤولية بناء مجتمع أكثر إنصافا من شأنه أن يتجاوز الإقصاء والتهميش والتمييز الذي عانينا منه والذي لا يصيب الشعوب الأصلية فحسب وإنما كذلك النساء بوجه خاص.

في أيلول/سبتمبر من هذه السنة، افتتحت بعثة التحقق من حقوق الإنسان في غواتيمالا بمقر الأمم المتحدة معرض صور تحت عنوان ”غواتيمالا – صور السلام“، أوضح، علاوة على عرض أنشطة البعثة، التحديات الكبرى التي علينا أن نواجهها ونتجاوزها، ومن بينها الفقر والتوازن بين الجنسين، وهما عنصران أساسيان في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الذي نتناوله الآن.

إن غواتيمالا لمقتنعة، بسبب تجربتها ولكونها بلدا خرج من صراع مسلح ظل يفقرنا على مدى ٣٦ سنة، بالحاجة إلى تعزيز انتشار النساء في عمليات صنع القرار وبالمساهمة، الثمينة التي يمكن أن تقدمها المرأة في صون السلام والأمن العالميين. فالمرأة المتعلمة التي لا يقيدها التمييز والخضوع أفضل ضمانة لتحقيق التنمية المستدامة وضمان تعايش اجتماعي سلمي ومنسجم. ولهذا السبب، نحث مجلس الأمن على صياغة وتعزيز استراتيجيات وبرامج لمنع العنف القائم على أساس نوع الجنس. ونؤيد أيضا إنشاء أنظمة لحماية الضحايا والشهود الذين يوجهون تهما بمثل ذلك النوع من الجرائم. وفي ذلك الصدد، يوجد لدى مكتب المدعي العام في غواتيمالا مكتب لرعاية الضحايا – وهو وحدة توفر المساعدة الإنسانية والرعاية الشاملة والعاجلة من أجل خفض الآثار السلبية للجريمة إلى الحد الأدنى. ونتفق مع الأمين العام على أن نشر المعلومات وتبادلها أمران حيويان لزيادة الوعي بمضمون القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

ونهنئ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة على إنشاء موقع على شبكة الإنترنت يوفر قاعدة بيانات مركزية، ونهنئ معهد الأمم المتحدة للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة على العمل الذي قام به لجمع المصادر المعلوماتية بشأن الجوانب الجنسانية للصراعات والسلام، ونهنئ كذلك فرقة العمل المشتركة بين الوكالات. ونؤمن بقيام الحاجة إلى تنسيق أفضل بين الدول الأعضاء، ووكالات الأمم المتحدة، والأطراف الفاعلة في المجتمع المدني من أجل التعميم المنهجي للمنظور الجنساني ونشر مضمون القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) من حيث منع نشوب الصراعات، وتخطيط عمليات حفظ السلام وبناء السلام بعد الصراع، التي لا يمكن أن تكون ناجحة أو كاملة ما لم تشارك فيها المرأة بالكامل.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل النرويج.

السيد سترومن (النرويج) (تكلم بالانكليزية): تؤيد النرويج البيان الذي أدلت به كندا باسم شبكة الأمن البشري. وفيما يلي بضع ملاحظات أقدمها بصفتي الوطنية.

نود أن نشكر الأمين العام على تقريره (S/2004/814) عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المعني بالمرأة والسلام والأمن. ورصد مجلس الأمن لتنفيذ هذا القرار سبيل فعال وهام للإبقاء على تركيز اهتمام المجتمع الدولي على المنظورات الجنسانية ودور المرأة في مجال السلام والأمن.

في حزيران/يونيه ٢٠٠٤، كانت نسبة النساء ١ في المائة بين الأفراد العسكريين و ٥ في المائة بين أفراد الشرطة المدنية المكلفين من الدول الأعضاء بالخدمة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وتدل هذه الأرقام المنخفضة على أننا، نحن الدول الأعضاء، يجب أن نفعل المزيد لتوظيف النساء في الخدمات الوطنية حتى يكتسبن الخبرة العملية اللازمة للخدمة الدولية.

ومما ينطوي على تحدٍّ قوي زيادة عدد النساء في المناصب الرفيعة لصنع القرار في عمليات حفظ السلام. وترحب النرويج بجهود إدارة عمليات حفظ السلام لتشجيع المرشحات على التقدم للعمل في عمليات حفظ السلام. وقد أنشأت الإدارة العام الماضي مركزا لتنسيق الشؤون

الجنسانية. ونحن نؤيد بشدة ذلك القرار. ومن الأهمية الحيوية الآن أن تضمن الإدارة دورا محوريا لمستشار الشؤون الجنسانية في تعميم البعد الجنساني في جميع مراحل عمليات حفظ السلام، بدءا بالتخطيط الأولي للعمليات الجديدة وعبر كل مراحل تنفيذها.

تقع المسؤولية عن تعميم المنظور الجنساني على عاتق القيادة. وتلك المسؤولية يجب أن تنهض بها القيادة على جميع المستويات – من هذا المجلس إلى القادة في الميدان. وطبقا لتقرير الأمين العام، ١٥ في المائة فقط من قرارات مجلس الأمن التي اتخذت من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٤ تضمنت شواغل جنسانية. فهل يكفي هذا؟ إننا مقتنعون بأن تعميم المنظور الجنساني أمر حاسم في تحقيق الاستقرار والسلام الدائم. ونشجع مجلس الأمن على إيلاء اهتمام متزايد للقضايا الجنسانية ودور المرأة في أعماله.

وينبغي للدول الأعضاء، إلى جانب الأمم المتحدة، أن تبذل جهدا أكبر لإسناد دور للمرأة في صنع القرار الرسمي. ومن شأن ذلك أن يمثل تشجيعا هاما على مشاركة المزيد من النساء على الصعيد غير الرسمي. وهناك حاجة إلى إدماج وجهات نظر النساء والرجال معا في اتفاقات السلام. ولا يمكن تحقيق السلام المستدام إلا إذا تم الإصغاء إلى كل من النساء والرجال.

ومن الأهمية الحيوية أن يتم العمل من خلال الشراكات وأن يُعزز التنسيق من أجل تسهيل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على جميع الصُعُد. وتكتسي الجماعات والشبكات النسائية على الصعيد المحلي أهمية حاسمة. فمن الضروري الاستفادة من خبرة المنظمات غير الحكومية، والباحثين، ومصادر المعلومات الرسمية وغير الرسمية من أجل التعرف على وجهات نظر المرأة واحتياجاتها في عمليات السلام. وتقوم النرويج بدورها بهذا الشأن. فنحن نركز على كيفية دعم التوصيات النسائية من أجل السلام المستدام في المناطق التي نشارك فيها في حل الصراعات. ونفعل ذلك من خلال الشراكات مع الشبكات على الصعيد المحلي، والمنظمات غير الحكومية، والباحثين، والدول فرادى، ومختلف أجزاء منظمة الأمم المتحدة.

الاختبار الحقيقي لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يتم على أرض الواقع. ولذلك يسعدنا أن نرى أن أجزاء عديدة من منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك إدارة عمليات حفظ السلام، والصناديق، والبرامج، والوكالات المتخصصة تشارك في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). إن قدرتها على إيجاد حلول عملية وعلى التعاون فيما بينها ومع الآخرين أمر حاسم لتحقيق النتائج. ويبذل صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة جهودا منسقة في هذا المجال. ويجب أن نضمن له أداءه للدور المناط به باعتباره الجهاز المحرك في منظومة الأمم المتحدة.

ووفقا للتقرير، شهد مجالا حفظ السلام والمساعدة الإنسانية أكثر التحسينات المؤثرة على صعيد السياسات الجديدة والخبرة الجنسانية والمبادرات التدريبية منذ عام ٢٠٠٢. ونؤيد اقتراح الأمين العام بوضع استراتيجية شاملة وخطة عمل لتعميم المنظورات الجنسانية في جهود حفظ السلام في المقر وفي عمليات حفظ السلام معا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة إندونيسيا.

السيدة اسمادي (إندونيسيا) (تكلمت بالانكليزية): يود وفد بلادي أن يشكر الأمين العام على بيانه الشامل (S/2004/814) عن الحالة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وهذا التقرير لا يشجعنا بالمنجزات المحققة حتى الآن فحسب بل يطالبنا أيضا باتخاذ إجراءات إضافية من أجل التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويؤكد هذا

القرار أهمية المشاركة المتساوية للمرأة في بناء ثقافة السلام عالميا، وبصفتها وسيلة لمنع الصراعات وعلاجها على حد سواء.

وتدعم إندونيسيا تنفيذ القرار لأن أحكامه تتوافق مع سياساتنا الوطنية. وإذ تعمل إندونيسيا من منطلق مبدأ وجوب تمتع المرأة بالمساواة في جميع مجالات المجتمع، فإنها تؤيد تعميم المنظور الجنساني في أعمال حفظ السلام وبناء السلام في منظومة الأمم المتحدة.

ولتحقيق ذلك، تشجع إندونيسيا تماما جميع كيانات الأمم المتحدة، ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى وغيرها من المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني على التعاون في جهودها، وتنسيقها كلما أمكن، لإدماج المرأة في عملية صنع القرار.

وبالإضافة إلى هذه التدابير، تتوقع إندونيسيا الاستفادة بشكل أكبر من الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة الجنسانية التي أنشئت في إطار فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والسلام والأمن. وينبغي تعزيز الشبكة لضمان التعاون والتنسيق في كل أجزاء منظومة الأمم المتحدة، وربما يمكن استخدامها أيضا في تعزيز التنسيق خارج منظومة الأمم المتحدة.

ولكن الحقيقة التي لا يمكن إنكارها هي أنه رغم الاعتراف الواسع النطاق بالدور الثمين الذي يمكن للمرأة أن تؤديه فإن مشاركتها الكاملة في عمليات السلام تتقدم للأسف ببطء. ويشكل هذا البطء العقبة الرئيسية الكأداء أمام مشاركة المرأة. وبالتمويل الكافي يمكن التعجيل كثيرا في إحراز التقدم.

ولأن القرار لم يُنفذ بالكامل بعد، لا تزال المرأة ضعيفة أمام العديد من الأخطار المنبثقة عن الصراع المسلح، بما في ذلك أعمال العنف الجنسي. وتدين إندونيسيا استخدام العنف الجنسي كسلاح حربي في حالات الصراع. ولكن تصنيف هذه الأعمال بوصفها جرائم ضد الإنسانية يستحق المزيد من التفكير المتأني قبل أن نستقر على هذا التصنيف.

وفيما يتعلق بحقوق الإنسان للمرأة، فإن إندونيسيا على اقتناع ثابت بأنه يجب احترام حقوقها في كل الأوقات، حتى في حالات الصراع. ويؤكد القانون الدولي استمرار إنسانيتنا حتى في أرض المعركة. ولذلك لا يجوز للمقاتلين استغلال المرأة جنسيا كعمل من أعمال الحرب. ولذلك فإن التحدي المتمثل في حماية وتعزيز حقوق الإنسان للنساء والفتيات في الصراعات المسلحة تحد يجب على كل المجتمعات المتحضرة أن تتصدى له.

وفي هذا الصدد، يتحتم أيضا ألا يسهم حفظة السلام والشرطة المدنية في المزيد من المعاناة للمرأة في حالات الصراع. فمشاركتهم في مثل هذا السلوك غير مقبولة وخيانة واضحة للثقة الموضوعة فيهم. إن واجبهم هو حفظ السلام والمساعدة على تهيئة الظروف لإعادة تأهيل المجتمعات التي مزقتها الحروب.

ولتصحيح هذا الوضع، من المهم والضروري لكل حفظة السلام أن ينخرطوا في برامج تدريبية مكرسة لمراعاة المنظور الجنساني كجزء من إعدادهم للعمل. وبشكل مماثل، ينبغي أيضا أن يستفيدوا من برامج التدريب والتوعية المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وبالنسبة لهذا الأمر، تتفق إندونيسيا على وجوب مساءلة حفظة السلام بموجب نفس المعايير السلوكية المفروضة على الأفراد المحاربين، ووفقا لنشرة الأمين العام.

لكسب السلام والحفاظ عليه، يجب إشراك المرأة في مفاوضات السلام. كما ينبغي أن تمارس حقوقها السياسية، ولا سيما حقها في التصويت، في مجتمعات ما بعد الصراع.

ويجب أن يكون هناك أيضا إدماج منهجي للمنظورات الجنسانية في تخطيط وتنفيذ ومراقبة جميع برامج وميزانيات إعادة الإعمار. ولهذا ينبغي ضمان تمتع النساء والفتيات بنفس المكاسب التي يتمتع بها الرجال في مجتمعات ما بعد الصراع.

وتؤيد إندونيسيا بشدة التنفيذ السريع للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ولكننا نؤمن بالحاجة إلى إجراء المزيد من التداول قبل تنفيذ التوصيات المعروضة علينا. ونرى أنه يجب تنفيذ التغييرات المقترحة في كل أجزاء منظومة الأمم المتحدة. لقد أثرنا هذه النقطة لأن من الواضح أننا نواجه خطر أن يقوم مجلس الأمن، بصفته معد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بالبت في القضايا بشكل حصري. وهذا النهج سيحرم العديد من البلدان النامية من فرصة المساهمة في عملية صنع القرار.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل هندوراس.

السيدة فرغاس دي أكوستا (هندوراس) (تكلمت بالإسبانية): لا يمكن أن يكون هناك سلام بدون عدالة. وبدون الدعم الملموس للعدالة ستبقى المرأة ضحية للعنف، بسبب الافتقار إلى أداة للسلم والأمن الدوليين. المرأة التي تبقى على قيد الحياة بعد الحرب تواجه المهمة الصعبة في العيش في المستقبل الذي تتركه لها تلك الحرب. فتواجه الإذلال والخراب واليأس وعبء إعالة عائلتها في عالم أظهر أنه متوحش على أقل تقدير.

لا نستطيع التكلم عن السلم والأمن دون اتخاذ إجراءات بناءة لمواجهة الظلم الفظيع الذي تواجهه الشعوب في عالم الحرب. ذلك الظلم يقوض روح السلام لدى المجتمعات، ويحد من مشاركة المرأة في المجالين الاقتصادي – الاجتماعي والسياسي ويترك الجيل التالي ضعيفا في الصحة والفرص والأمل بتحقيق المساواة.

هناك وعي دولي لكن المرأة اليوم ما زالت لا تملك دورا نافذا في مفاوضات السلام أو في وضع البرامج الاقتصادية والسياسية. وفي العديد من المناسبات، لا تملك دورا نشطا حتى في اتخاذ القرارات داخل أسرتها. وينبغي أن يبدأ التغيير في البيت، بتوقعات من قبل العائلة والمجتمع لما يمكن أن تساهم به المرأة. ويجب أن يكون هناك اقتناع بأن على المرأة تحضير نفسها للاضطلاع بدور رئيسي ومتساو في عملية السلام. وبعبارة أبسط، يجب تحسين العلاقة بين الرجل والمرأة على جميع المستويات. إنها مسألة عدم السماح للعدالة بأن تقع ضحية للسعي إلى الحرية والسلام.

لقد تم اقتراح خطط استراتيجية مهمة لتعزيز مشاركة المرأة وحمايتها في الحرب والسلام، ولكن الخطط لم تقرن بإجراءات ملموسة. ويدور الحديث عن إشراك المرأة في عمليات السلام، ولكن حتى أبسط أنواع الدعم لم يتوفر. وبدون ذلك الدعم، سيظل دور المرأة في البحث عن السلم والأمن محدودا. تعرف المرأة فظاعة الحرب عبر تاريخ مشترك ينتقل من جيل إلى آخر. ولقد تبين أن المرأة نظرا لتمتعها بسعة الرؤية وبمواهب خاصة، بإمكانها إضافة قدرة وتفان ثمينين للغاية إلى مفاوضات السلام للمساهمة في أمن العالم. ومن دون إتاحة فرصة عادلة لمشاركة المرأة فإن السلام سيطول انتظاره.

المرأة بحاجة لأن تكون قاضية، ومفاوضة، وأن تقوم بالأعمال التجارية. ويجب أن تساعد في بناء العالم عندما تدمره الصراعات. ويجب أن تكون المرأة موجودة في كل مرحلة من مراحل صنع القرار من أجل الديمقراطية والسلام والعدل. ومن دون ذلك لن تتوفر الحماية من العنف، وسيتعذر منع العنف في أوقات السلم والحرب.

تلتزم حكومة هندوراس بدعم كل المبادرات الرامية إلى تعزيز مشاركة المرأة. وسيكون لذلك، دون شك، أثر إيجابي على تسريع التنمية في العالم.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة كينيا.

السيدة باهيموكا (كينيا) (تكلمت بالانكليزية): من دواعي عظيم الشرف لوفد بلادي أن تتاح لنا الفرصة للمشاركة في مناقشة اليوم حول المرأة والسلام والأمن.

في العديد من المحافل تم تناقل قصص نساء عاديات دفعهن حبهن للسلام إلى الذهاب طواعية إلى جبهات المعارك لمساعدة ضحايا الحرب؛ ونساء تجاهلن العراقيل العرقية في الحروب الأهلية وطالبن معا بحقهن في السلام؛ قصص تم تناقلها أيضا عن نساء تغلبن على العوائق السياسية والثقافية والاقتصادية الهائلة لتأكيد مكانهن في عملية السلام. البعض منا يتذكر تماما صور مجموعة من النساء النشيطات اللواتي هددن في محادثات السلام التي جرت مؤخرا في قارة أفريقيا، أن يقفلن باب الغرفة التي تضم المفاوضين وأن يجلسن على مفتاح تلك الغرفة إلى أن يتم الاتفاق على السلام. إن تلك البادرات، والعديد من المبادرات التي أخذت زمامها نساء في أنحاء العالم كافة، تظهر رغبة المرأة في تحقيق السلام. ولا يوجد لدي أدنى شك بأن المرأة تحمل مفتاح السلام في العالم.

إن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي اتخذه مجلس الأمن في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، أكد من جديد على دور المرأة في البحث عن السلام. كما لاحظ ضعف المرأة الخاص خلال فترة الصراع المسلح وشدد على الحاجة إلى مشاركة المرأة المتساوية وانخراطها الكامل في جهود صون وتعزيز السلم والأمن. وما هو أكثر أهمية، أنه شدد على الحاجة إلى تعميم مراعاة المنظورات الجنسانية في جميع المبادرات من أجل منع الصراع، ومفاوضات السلام، وعمليات حفظ السلام، والمساعدات الإنسانية، والإعمار بعد الصراع، وإعادة الإدماج. إن القرار، باختصار، يشرع مكانة المرأة في مفاوضات السلام. وكينيا ممتنة لهذا المجلس ولمختلف هيئات الأمم المتحدة الأخرى التي عملت بلا كلل من أجل بلوغ تلك الغاية.

وتعرب كينيا عن امتنانها العميق للأمين العام على التقرير الشامل والمتوازن (S/2004/814) عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي قُدم إلى المجلس للنظر فيه. ويوفر التقرير العديد من الأمثلة الواضحة على المجالات التي تم فيها إحراز تقدم ملموس. كما أنه يسلم بالثغرات الهائلة والتحديات التي تعيق تنفيذ القرار. وتعتقد كينيا أن الإلهام الذي حصلنا عليه من نجاحاتنا حتى الآن سيوفر لنا مصدر قوة في جهودنا لمواجهة التحديات المتبقية.

إن الاستثمار في المرأة يفيد المنظمة في بحثها المستمر عن السلام والأمن. والقوانين التمييزية المتأصلة والسياسات والعادات والتقاليد التي تواجه المرأة تمنع العديد من النساء من الاضطلاع بدور مهم في عملية السلام. ويتعين على الأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى والحكومات الوطنية أن تدعم كفاح المرأة لتحقيق مشاركة أكبر في هذه العمليات. وبالتالي، فإننا نرحب بمختلف المبادرات التي جرى تعدادها في تقرير الأمين العام، والتي تهدف إلى تعميم مراعاة المنظورات الجنسانية في عمليات السلام بجملة أمور منها رسم سياسات وخطط عمل، ووضع توجهات ومؤشرات تستهدف النهوض بدور المرأة.

خلال الصراعات المسلحة غالبا ما تعتبر المرأة الصوت الوحيد الذي يدعو إلى التعقل والهدوء. هذه القوة التي تتميز بها المرأة من الممكن استخدامها للبحث عن حلول سلمية دائمة لإنهاء الصراع. ويجب أن تشكل الآراء

والشواغل من منظور المرأة جزءا لا يتجزأ من أي عملية سلام. ويجب أن نزيل العراقيل التقليدية والنمطية التي أبعدت المرأة باستمرار عن مفاوضات السلام. وفي ذلك الصدد، ومما يثلج صدورنا أن نلاحظ أن الأمم المتحدة قد حققت تقدما مهما في مجال تعميم مراعاة المنظورات الجنسانية في مبادرات السلام.

وعليه، فإننا نرحب بالتطور الأخير من جانب شعبة النهوض بالمرأة من وضع إطار أحكام نموذجية لتعزيز المساواة الجنسانية ووضع مجموعة من المعايير للوسطاء والمُيَسِّرين والكيانات التمويلية المشاركين في مفاوضات السلام. ونعتقد أن المبادئ التوجيهية تلك ستوفر أداة قيمة لميسري تلك العمليات.

وتدرك كينيا أن إدارة عمليات حفظ السلام خطت خطوات واسعة نحو تحقيق التوازن الجنساني بين أفراد حفظ السلام. والنهج الذي تتبعه حاليا والقائم على إنشاء عمليات حفظ سلام متعددة الأبعاد، مثل العمليات في سيراليون وجمهورية الكونغو الديمقراطية وتيمور – ليشتي وأفغانستان، قد اتضحت فعاليته البالغة في تركيز الاهتمام على المسائل الجنسانية في حفظ السلام.

إن إدماج مستشارين للشؤون الجنسانية في بعثات حفظ السلام طول الوقت أمر مفيد جدا في هذا الشأن. ولئن كان التوازن الجنساني لم يتحقق بعد، إلا أننا اتخذنا خطوات في الاتجاه الصحيح. وينبغي أن تضاعف إدارة عمليات حفظ السلام جهودها نحو تحقيق ذلك الهدف. ويجب أن تضع مبادئ توجيهية فعالة للتأكد من استدامة الجهود الرامية إلى إدماج نوع الجنس على كل مستويات عمليات حفظ السلام، وأن تقوم بتعميمها على الدول الأعضاء، لا سيما البلدان المساهمة بقوات.

وفي الختام، أتقدم بخالص الشكر إلى مجلس الأمن على إبقائه هذه المسألة قيد نظره. فمن خلال التأمل مليا وتبادل الخبرات بشأن دور المرأة في السلم والأمن يمكن للمجتمع الدولي أن يعيد المرأة بنجاح إلى مكانها الصحيح على طاولة السلام.

السيد والي (نيجيريا) (تكلم بالانكليزية): ترحب نيجيريا بهذه المناقشة المفتوحة حول المسألة الهامة: المرأة والسلام والأمن. ونذكر أنه قد جرت مناقشة هذا البند أول مرة قبيل اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. ونلاحظ أن هذه المناقشة تجري في الذكرى السنوية الرابعة للقرار الذي اتخذ بالإجماع. كما نلاحظ مع الاهتمام أن ذلك القرار التاريخي أكد مجددا على الدور الهام للمرأة في منع نشوب الصراع وتسويته، وفي مفاوضات السلام، وبناء السلام وحفظ السلام. وأكد القرار كذلك على دور المرأة في الاستجابة الإنسانية وفي إعادة الإعمار بعد الصراع، وأهمية مشاركتها على قدم المساواة وانخراطها الكامل في كل الجهود الرامية إلى صون وتعزيز السلم والأمن.

في حالات الصراع، تشكل المرأة والطفل معظم الخسائر المدنية، لأنهما أكثر المجموعات ضعفا. ويعاني العديد من النساء والأطفال من النزوح القسري، والإصابة والموت. كما يعانون من صعوبات أكبر لكسب العيش أثناء وبعد الصراع، علاوة على إهانات أخرى، مثل التعذيب والاغتصاب. وعليه، تؤمن نيجيريا بأن كل الجهود الرامية إلى تسوية الصراعات وبناء السلام ينبغي أن تشمل تعزيز سلامة المرأة من خلال المحافظة على سيادة القانون وحماية حقوق المرأة.

ولقد أدركت نيجيريا منذ عهد بعيد مغزى وأهمية إسهام المرأة في التنمية الوطنية، وخاصة دورها في منع نشوب

الصراعات وتسويتها وفي جهود بناء السلام. وفي هذا الصدد، فإن الدستور النيجيري يكفل مشاركة المرأة وتمثيلها على كل مستويات الحكومة. ويشمل ذلك مشاركة المرأة في منع نشوب الصراعات وإدارتها وتسويتها وفي السياسات العامة.

والقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يعترف بالآثار السلبية للصراع المسلح على المرأة والحاجة إلى ترتيبات مؤسسية فعالة لضمان حمايتها. كما يدرك القرار أن المشاركة الكاملة للمرأة في عملية السلام ستسهم إسهاما كبيرا في صون السلم والأمن الدوليين وتعزيزهما. كما يشجع القرار إدماج المنظور الجنساني في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ويطالب بإجراءات تكفل حماية حقوق المرأة والطفل واحترام تلك الحقوق.

وتؤكد نيجيريا تأييدها لذلك القرار. ونشيد بصفة خاصة بإدماج المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام. وفي هذا الصدد، يسعدنا أن نذكر بأنه خلال العقد الماضي، أدرك الإطار القانوني الدولي الحاجة إلى مواجهة بعض الجرائم والإهانات الخاصة التي تعانيها المرأة والفتاة في الصراع المسلح. وتشمل تلك الجرائم الاغتصاب والبغاء القسري والاتجار بالنساء واستعبادهن. ونرحب بحقيقة أن الجرائم من هذا القبيل قد أدرجت ضمن تعريفات جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وباعتبارها عناصر في جريمتي الإبادة البشرية والتعذيب. وبالإضافة إلى ذلك، تزايد الوعي والإدراك للظروف الخاصة ومحنة المرأة والفتاة أثناء الصراع المسلح وما بعده، وخاصة فيما يتعلق بالعنف الجنسي.

ولا يسع المجتمع الدولي أن يستمر في تجاهل تعرض النساء والأطفال لمخاطر الأمراض المعدية، مثل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وغيره من الأمراض المنقولة جنسيا والتي تتعرض لها المرأة. ونلاحظ أن محنة المرأة تتفاقم على نحو خاص في الحالات التي دمرت فيها الصراعات البنية الأساسية للرعاية الصحية اللازمة للوقاية والعلاج. وعليه، فثمة حاجة إلى إعادة بناء الخدمات الصحية والاجتماعية وإنشاء المؤسسات القانونية الملائمة والهياكل الإدارية، وكذلك إنشاء برامج العمل في مجال الألغام، وإعادة اللاجئين إلى أوطانهم، وإيصال المعونة الإنسانية إلى النساء والفتيات اللاتي يعانين من الإيذاء.

إننا ندرك أنه لا يمكن أن يتحقق سلام دائم دون مشاركة المرأة والفتاة وإدماج المنظورات الجنسانية في عمليات السلام الرسمية وغير الرسمية. ويتفق ذلك تماما مع إعلان ويندهوك وخطة عمل ناميبيا بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات دعم السلام المتعددة الأبعاد. وينبغي للأمم المتحدة والمجتمع الدولي التأكد من أن جميع اتفاقات السلام تعالج آثار الصراعات المسلحة على المرأة والفتاة، وإسهامهما في عمليات السلام واحتياجاتهما وأولوياتهما في مرحلة ما بعد الصراع.

وتمشيا مع تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فإن نيجيريا، باعتبارها أحد البلدان الرئيسية المساهمة بقوات، تدمج المرأة كعضو في قواتها لحفظ السلام، وذلك تقديرا للمرأة بوصفها شريكا قادرا في كل مجالات التنمية، لا سيما في مبادرات السلام وحالات ما بعد الصراع.

إننا نشعر بالقلق لأنه رغم أن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) طالب بإنشاء مكتب المستشار الخاص للقضايا الجنسانية، فإن هذا المكتب لا يحظى بموارد بشرية وتمويلية كافية. وكون أن تمويل هذا المكتب يتم من خلال التبرعات الطوعية قد حد من قدرته المالية وبالتالي من قدرته على أداء وظيفته. وعليه، فإننا نطالب بتمويل أفضل للمكتب من الميزانية العادية للأمم المتحدة لتمكينه من التنفيذ الكامل للقوانين الإنسانية وقوانين حقوق الإنسان التي تحمي حقوق المرأة والفتاة أثناء الصراع وبعده.

كما أننا نشعر بالقلق لأن متطلبات تدريب العاملين في مجال حفظ السلام على مراعاة المنظور الجنساني، على النحو الوارد في الفقرات ٥ و ٦ و ٧ من القرار قيد النظر، لم تتحقق. ولذلك، نحث على تنفيذ نموذج التدريب الجنساني – الذي يعتبر إجباريا بالنسبة لحفظ السلام خلال برنامج التدريب. وفي هذا الصدد، نرحب بالجهد الذي تبذله إدارة عمليات حفظ السلام لتطوير التدريب على حفظ السلام والمنظور الجنساني معا. ولزيادة تحسين الموقف، ندعو تلك الإدارة إلى وضع آلية لتشاطر أفضل الممارسات مع البلدان المساهمة بقوات بشأن الاستراتيجيات الرامية إلى تعيين النساء.

وفي الختام، نؤكد مرة أخرى تأييدنا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ونطالب بتنفيذ أفضل لإدماج المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام. ونطالب بصورة خاصة بزيادة عدد الخبراء من النساء كأعضاء في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، إلى جانب المشاركة النشطة للمرأة في كل عملية من عمليات السلام. ونرى أن ذلك سوف ييسر نشر النساء الخبيرات لإسداء المشورة والتعامل مع الاحتياجات الخاصة للنساء ضحايا الإيذاء.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة للسيد ونستون كوكس، نائب الأمين العام لأمانة الكومنولث.

السيد كوكس (تكلم بالانكليزية): لقد عممنا نصا أطول، وتمشيا مع توجيهكم، سيدي، سوف أختصر بياني.

يسعدني أن أعرب عن تأييدي لملاحظات أولئك الذين علقوا بشكل مؤات على نوعية العرض والأوراق التي تسلمناها، وأشكركم كما أشكر أعضاء مجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة. كما يسرني أن تتاح لي الفرصة للمشاركة في هذه المناقشة بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي يؤكد دور المرأة في منع نشوب الصراعات وتسويتها.

وتتضافر الدول الأعضاء في الكومنولث وعددها ٥٣ دولة، تمثِّل ثلث سكان العالم، في العمل معا على تعزيز السلام والديمقراطية والحكم الرشيد واحترام حقوق الإنسان والحد من الفقر عن طريق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وقد أسهم الكومنولث، باستخدام المساعي الحميدة لأمينه العام، في تحقيق الاستقرار والتقدم في بلدان مثل بابوا غينيا الجديدة وجزر سليمان وجمهورية تنزانيا المتحدة وزنزبار وسوازيلند وسيراليون وغامبيا وغيانا وفيجي والكاميرون وكينيا. والأعمال التي يقوم بها الأمين العام في مساعيه الحميدة تدعمها جهود تبذل لتعميم مراعاة منظور جنساني في عمليات إدارة السلام والصراعات، وهو دور أكده مجدداً رؤساء حكومات الكومنولث لدى اجتماعهم في أبوجا في عام ٢٠٠٣.

واستنادا إلى المبادرات ومراعاة للتطورات العالمية الأخيرة، اعتمد وزراء الكومنولث المسؤولون عن شؤون المرأة ونوع الجنس خطة مدتها عشر سنوات في فيجي في أيار/مايو ٢٠٠٤، تغطي الفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥. وتركِّز هذه الخطة أيضا على أهمية بناء السلام.

ولا تزال تستهدف النساء والأطفال عن عمد في الصراعات المسلحة في كل مكان، ومع ذلك لا تتاح لهن الفرص للمشاركة في التفاوض بشأن اتفاقات السلام وفي أنشطة المصالحة والتعمير بعد انتهاء الصراع. كما أنهن لا يُشركن في التماس الحلول لنقص الخدمات من قبيل التعليم والصحة، أو في حل مسائل مثل الأمن الغذائي والعنف القائم على نوع الجنس والجرائم المرتبطة بنوع الجنس.

وبالرغم من تلك التحديات وألوان الاستبعاد، لا تزال المرأة في الكومنولث وخارجه تؤدي دوراً حاسماً في صون وبناء النسيج الاجتماعي خلال الصراعات وبعدها.

وجديرات بالثناء الخاص في هذا الصدد نساء بابوا غينيا الجديدة وبوغانفيل، وجزر سليمان وسيراليون.

ولضمان أداء المرأة لدورها العادل في حل الصراعات، أعدت أمانة الكومنولث نهجاً متكاملاً يشمل الرجال والنساء والشباب في تعزيز ثقافة السلام وحل الصراعات وزيادة تمثيل المرأة ومشاركتها على جميع مستويات عمليات بناء السلام، وسيراليون نموذج جيد بصفة خاصة لهذا العمل. علاوة على ذلك، قمنا بتنظيم مؤتمر لجنوب الصحراء الكبرى يركِّز على برنامج للاستراتيجيات في مجال تعميم التعليم الابتدائي بالبلدان المتأثرة بالصراعات. وتمخض المؤتمر عن إعلان ممباسا، الذي يحث الحكومات على الاستعانة بالتعليم كقوة من أجل بناء السلام ومنع نشوب الصراعات وحل الصراع وبناء الدول.

ويتمثل التحدي الذي يواجه الكومنولث في تعزيز دعمه للبلدان الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة وتعميق شراكته معها لمنع وتسوية الصراعات قبل أن تتحول إلى فقدان للأرواح وسبل العيش. ويجب أن نعمل على زيادة مشاركة المرأة وتمثيلها في عمليات بناء السلام وحل الصراع وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع، بل وفي تسوية الصراعات من خلال الحوار.

وكما أشار الأمين العام الذي أتبعه، فإن حل الصراع أمر يتعلق بالمعارك التي لم يتم الدخول فيها والدماء التي لم تسفك والأطفال والنساء والرجال الذين لم يقضوا نحبهم.

و لم يعد من الممكن إغفال الإسهامات الإيجابية للمرأة داخل نطاق الكومنولث أو في أنحاء العالم. وأود أن أقتبس شيئا مما قاله حاكم بوغانفيل في معرض حديثه عن الأبطال المجهولين:

”لقد حان الوقت لأن يقدر العالم وشعب بوغانفيل الإمكانيات الهائلة الكامنة فيما يطلق عليه الجنس الأضعف. فهو من نواح كثيرة، وكثيرة جدا، أقوى بكثير، وكثير جدا“.

وأحث المجلس اليوم على الاحتفاء بأولئك الأبطال المجهولين في مجال بناء السلام وحل الصراع: أي النساء، سواء كن من بوغانفيل أو جزر فيجي أو أوغندا أو سيراليون أو تيمور – ليشتي أو أيرلندا الشمالية أو كوسوفو أو أفغانستان أو أينما يوجد صراع، وذلك بإفساح الأماكن اللازمة لهن على جميع طاولات التفاوض وبتنفيذ هذا القرار التاريخي.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود الآن أن أعطي الكلمة للسيدة كارمن مورينو، مديرة معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، السيدة كارمن مورينو.

السيدة مورينو (تكلمت بالانكليزية): بما أن هذه أول مرة يخاطب فيها معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة مجلس الأمن، اسمحوا لي بأن أشكركم يا سيدي الرئيس، وأن أشكر من خلالكم أعضاء المجلس، على إتاحة هذه الفرصة للاشتراك في الاعتراف بأهمية التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وبينما يعيد المجتمع الدولي تعريف الأمن في القرن الحادي والعشرين، أصبحت إسهامات المرأة والاعتبارات المتعلقة بنوع الجنس الآن، بفضل القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) جزءاً لا يتجزأ من هذه العملية، و لم يعد وجودها مغلّفا بالصمت.

وقد بدأ المعهد عملية إعادة هيكلة عميقة هذا العام. وأقر المجلس التنفيذي إطاراً استراتيجياً وبرنامجاً للعمل لعام ٢٠٠٥. ونحن عاكفون على إعادة تشكيل علاقاتنا مع

الجهات صاحبة المصلحة ونبني تعاضدات وتحالفات داخل منظومة الأمم المتحدة، وخاصة مع شعبة النهوض بالمرأة وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

ويرى المعهد في العنف القائم على نوع الجنس أكبر خطر يتهدد أمن المرأة في حالات الصراع وما بعد انتهاء الصراع. لذا فإن الحاجة ماسة إلى أن ينفذ القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان تنفيذاً كاملاً، على النحو المحدد في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، من أجل كفالة حماية المرأة والفتاة.

ومن الأمور البالغة الأهمية عدم التسامح مطلقاً إزاء الاغتصاب والضرب والاعتداء والتحرش والعنف الجنسي في أزمنة الصراع المسلح، وكذا إزاء الاتجار والاختطاف من أجل الاسترقاق الحديث ونشر فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز عن طريق العنف. ويجب تعزيز خطط العمل الإقليمية والوطنية والأحكام القانونية وقدرات إنفاذ القوانين. كما أن من الضروري أن ندرك مسؤوليتنا الجماعية ونرفع مستوى الإرادة السياسية والتعاون والتنسيق. وقد تناول المعهد هذا الموضوع بنشره شركاء في التغيير: العمل مع الرجال من أجل إنهاء العنف المرتبط بنوع الجنس، وهو متاح على موقعنا الشبكي الجديد وموضوع تحت تصرف المجلس.

ولمزيد من الإسهام في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، يفتتح المعهد مجالات للبحث وبناء القدرات من بينها علاقة نوع الجنس بإصلاح القطاع الأمني وعلاقة نوع الجنس بمنع نشوب الصراعات وحلها. كما أننا نضطلع بأنشطة تعاونية ترمي إلى استئصال الاتجار بالمرأة والفتاة. وعن طريق المناقشات الإلكترونية والبحوث والمشاورات، يعكف المعهد على تحديد أكثر الفجوات حاجة للاهتمام العاجل ضمن تلك المجالات وبناء مشاريع تعاونية لمعالجتها.

ويسهم المعهد في تصميم عملية لبناء القدرات لتيسير مشاركة المرأة والمجتمع المدني في أنشطة بناء السلام في هايتي. ونشترك أيضا في عملية إعداد خطة عمل بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في الجمهورية الدومينيكية.

ويسلِّط المعهد الأضواء على توصيات الفريق العامل التابع للمنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلام والأمن، ومنظمة ”المرأة للمرأة“. ومن المبادرات الجديرة بالنظر والدعم في هذا الصدد الدعوة إلى إقامة مركز تنسيق وإنشاء فريق عامل على مستوى الخبراء معني بإدماج القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في أعمال مجلس الأمن، ووضع نظام للإبلاغ السنوي في إطار خطة عمل على مستوى منظومة الأمم المتحدة، والحاجة إلى إعداد خطط عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

والمعهد على يقين من أن المجلس سيكفل، من خلال تلك المبادرات وغيرها، التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وسيواصل المعهد الإسهام في نطاق ولايته في هذا الجهد ويتطلع إلى التعاون مع المجلس في هذه المسائل.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أتوجه بالشكر إلى كل من أسهم في هذه المناقشة الجيدة للغاية.

لم يبق أي متكلمين في قائمتي.

في أعقاب المشاورات التي جرت بين أعضاء مجلس الأمن، فوضني الأعضاء أن أدلي بالبيان التالي باسم المجلس:

”يعيد مجلس الأمن تأكيد التزامه بمواصلة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تنفيذا كاملا ويرحب بزيادة التركيز، منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، على حالة المرأة والفتاة في الصراعات المسلحة. وينوّه المجلس إلى البيان الذي أدلى به رئيسه في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ (S/PRST/2002/32) والجلسة

المعقـــودة في ٢٩ تشـــرين الأول/أكتـــوبر ٢٠٠٣ بوصفهما تعبيرا بليغا عن ذلك الالتزام.

”وينـــوه مجلـــس الأمـــن أيضـــا إلى إعـــلان ومنـهاج عمـل بـيجين (A/52/231) ووثيقـة النتـائج الصـادرة عـن الـدورة الاسـتثنائية الثالثـة والعشـرين للجمعيـة العامـة للأمـم المتحـدة المعنونـة ”المـرأة عـام ٢٠٠٠: المسـاواة بـين الجنسين، والتنميـة والسـلام في القـــرن الحـــادي والعشريـــن“ (A/S-23/10/Rev.1)، وينـوِّه بوجـه خـاص إلى الالتزامـات المتعلقة بالمرأة والصراع المسلح.

”ويرحـب مجلس الأمـن بتقريـر الأمـين العـام عن المرأة والسلام والأمن (S/2004/814) ويعرب عن اعتزامـه دراسـة التوصـيات الـواردة فيـه. ويرحـب المجلس بجهود منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمـع المـدني والجهـات الفاعلـة الأخـرى المختصـة الرامية إلى تحقيق مشاركة المرأة على قدم المساواة في جهود بناء سلام وأمن مستدامين.

”ويـدين مجلـس الأمـن بقـوة أعمـال العنـف القـائم علـى أسـاس نـوع الجـنس الـتي مـا برحـت تشهدها حالات الصراع المسلح. ويدين المجلس أيضا جميـع انتـهاكات حقـوق الإنسـان للمـرأة والفتـاة في حـالات الصـراع المسـلح واللجـوء إلى الاسـتغلال والعنـف والإيـذاء الجنسـي. ويحـث المجلـس جميـع الأطراف على أن توقف فورا تلك الأعمـال برمتـها. ويشدد المجلس على ضرورة وضـع حـد للإفـلات مـن العقاب على تلك الأعمال وذلك في إطار نهج شـامل ينشـد مـن ورائـه تحقيـق السـلام والعـدل وإقـرار الحـق والمصـالحة الوطنيـة. ويرحـب المجلـس بجهـود منظومـة الأمم المتحدة الرامية إلى وضع وتنفيذ استراتيجيات وبرامج لمنع العنف القائم على أساس نوع الجنس والإبـلاغ عنـه، ويحـث الأمـين العـام علـى مواصـلة جهـوده في هـذا الصـدد. ويطلـب المجلس إلى الأمـين العـام كفالـة تزويـد مـراقبي حقـوق الإنسـان وأعضـاء لجان التحقيق بما يلزم من خبرات ومـن تـدريب فيمـا يتصـل بـالجرائم القائمـة علـى نـوع الجـنس وبـإجراء التحقيقـات وذلـك بعـدة طـرق تشـمل مراعـاة الاعتبـارات الثقافيـة بمـا يلـبي احتياجـات الضـحايا ويكفـل كرامتـهم وحقـوقهم. ويحـث المجلـس جميـع المحاكم الدولية والوطنية المنشأة تحديدا للمقاضاة على الجرائم المتصلة بـالحرب تزويـد الموظفين بما يلـزم مـن خبرات وتـدريب في مجـال الشـؤون الجنسـانية ووضـع بـرامج تراعـى فيهـا الاعتبـارات الجنسـانية مـن أجـل حماية الضحايا والشهود. ويشدد المجلس على الحاجة الملحّـة إلى بـرامج تـوفر الـدعم للنـاجين مـن العنـف القائم على أساس نوع الجنس. ويطلب مجلس الأمـن كذلك إيلاء العناية الواجبة لقضية العنف القائم على أساس نـوع الجنس في كـل مـا يرفـع إليـه مـن تقـارير مستقبلا.

ويعيد مجلس الأمن تأكيد أهمية دور المرأة في منـع نشـوب الصـراعات ويؤيـد الأمـين العـام فيمـا يعتزمـه مـن وضـع اسـتراتيجية شـاملة علـى نطـاق المنظومـة وخطـة عمـل لزيـادة الاهتمـام بـالمنظور الجنســاني في الأعمــال الراميــة إلى منــع نشــوب الصـراعات. ويحـث المجلـس جميـع الجهـات الفاعلـة المعنيـة علـى العمـل معـا بعـدة طـرق مـن بينـها تعزيـز التفاعل مع المنظمات النسائية لكفالة مشاركة المرأة بصـورة كاملـة وإدمـاج المنظـور الجنسـاني في جميـع الأعمال المتعلقة بمنع نشوب الصراعات.

”ويرحب مجلس الأمن أيضا بما يعتزمه الأمين العام من وضع استراتيجية شاملة وخطة عمل لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع أنشطة وعمليات حفظ السلام وإدماج المنظورات الجنسانية في كل تقرير مواضيعي وقطري يقدم إلى المجلس. ودعما لهذه العملية، يعيد المجلس تأكيد التزامه بإدماج المنظورات الجنسانية بالكامل في ولايات جميع بعثات حفظ السلام. ويقدر المجلس إسهام مستشارة الشؤون الجنسانية بإدارة عمليات حفظ السلام في دفع تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) قُدما، ويطلب إلى الأمين العام أن ينظر في اتخاذ ترتيب مماثل داخل إدارة الشؤون السياسية لزيادة دعم تنفيذ ذلك القرار.

”ويرى مجلس الأمن أن زيادة تمثيل المرأة في جميع جوانب عمليات منع نشوب الصراعات وحفظ السلام وبناء السلام والاستجابة الإنسانية، أمر تقوم إليه حاجة ماسة. وتحقيقا لهذه الغاية يحث المجلس الأمين العام على تعزيز جهوده الرامية إلى تحديد مرشحات مناسِبات، من بينهن، عند الاقتضاء، مرشحات من البلدان المساهمة بقوات، وذلك طبقا للمادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة ومع مراعاة مبدأ التوزيع الجغرافي العادل. وينبغي أن تشمل تلك الجهود تنفيذ استراتيجيات للتعيين محددة الأهداف والسعي أيضا إلى تحديد مرشحات للمناصب العليا، بما في ذلك، المناصب في الدوائر العسكرية ودوائر الشرطة المدنية.

”ويسلِّم مجلس الأمن بالمساهمة الحيوية للمرأة في عمليات تعزيز السلام وبدورها في التعمير. ويرحب المجلس بما يعتزمه الأمين العام من وضع استراتيجيات لتشجيع المرأة على المشاركة على الوجه الأكمل في جميع مراحل عمليات حفظ السلام. ويطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام التشجيع على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وذلك بوضع مبادئ توجيهية تزيد الاهتمام في تلك البرامج باحتياجات المرأة والفتاة. ويطلب المجلس كذلك إلى الأمين العام تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع جوانب برامج التعمير في مرحلة ما بعد انتهاء الصراع وذلك بعدة طرق من بينها تعزيز الأفرقة المعنية بالمواضيع الجنسانية في البلدان الخارجة من حالات الصراع وكفالة أن جميع السياسات والبرامج المضطلع بها دعما للإصلاح الدستوري والقضائي والتشريعي في مرحلة ما بعد الصراع بما في ذلك عمليات تقصي الحقائق والمصالحة والعمليات الانتخابية، تحقق المشاركة الكاملة للمرأة والمساواة بين الجنسين وتكفل إعمال المرأة لحقوقها الإنسانية.

”ويسلِّم مجلس الأمن بأهمية مساهمة المجتمع المدني في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ويشجع الدول الأعضاء على مواصلة التعاون مع المجتمع المدني، وبخاصة مع الشبكات والمنظمات النسائية المحلية تعزيزا لتنفيذ ذلك القرار. وتحقيقا لتلك الغاية يرحب المجلس بجهود الدول الأعضاء في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على الصعيد الوطني ومن بينها وضع خطط عمل وطنية، ويشجع الدول الأعضاء على مواصلة العمل على تنفيذ ذلك القرار.

”ويسلِّم مجلس الأمن بأنه قد تم إحراز تقدم ملموس في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في بعض مجالات عمل الأمم المتحدة المتصل بالسلام والأمن. ويعرب المجلس عن استعداده لمواصلة تعزيز تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ولا سيما من خلال التعاون

الفعال مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة. وتوطيدا لهذا التقدم، يطلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يوافيه في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ بخطة عمل مقترنة بجدول زمني لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها بهدف تعزيز الالتزام والمساءلة على أعلى المستويات، وبما يسمح بتحسين المساءلة عن التقدم المحرز في التنفيذ داخل المنظومة ورصده والإبلاغ عنه.‘‘

وسيصدر هذا البيان بوصفه إحدى وثائق مجلس الأمن تحت الرمز S/PRST/2004/40.

لا يوجد متكلمون آخرون مدرجون في قائمتي. بهذا يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٠.